

## جوامع الآيات القرآنية - وجه جامعيتها، ومعانيها، وهداياتها

### دراسة تفسيرية

د. إبراهيم بن عباس بن ناصر الشغدري \*

[ebrahim.alshagdaree@tu.edu.ye](mailto:ebrahim.alshagdaree@tu.edu.ye)

تاريخ القبول: 2022/11/02م

تاريخ الاستلام: 2022/09/15م

الملخص:

يهدف البحث إلى دراسة جوامع الآيات التي نص العلماء على جامعيتها ببيان وجه جامعيتها ومعانيها وهداياتها دراسةً تفسيريةً تتبع فيها الباحث تنصيبات العلماء (من القرن الأول حتى القرن العاشر الهجري) على جامعية آية ما. وتضمن البحث خمسة عشر مبحثاً، وتشتمل دراسة الآيات الجامعة على موضوعات متعددة، هي: الآيات الجامعة للتوحيد، والآية الجامعة لأصناف الأموال والأزمان والأحوال، والآية الجامعة لسعادة الدارين، والآية الجامعة للدين والشرع، والآية الجامعة للنهي عن المحرمات، والآية الجامعة للطب، وحفظ الصحة، والآية الجامعة لمكارم الأخلاق، والآية الجامعة لمستحقي الزكاة، والآية الجامعة للسياسة، والآية الجامعة في بيان الخير والشر، والآية الجامعة للصلوات الخمس، والآية الجامعة لأسباب الفوز، والجامعة في وصف عذاب النار، والجامعة لإكرام النبي ﷺ، والآية الجامعة الفاذة. وخلص البحث إلى: أن الآية الجامعة هي التي تتناول المعاني الكثيرة العامة في اللفظ القليل الموجز. وأن نعت آية ما بالجامعة يهدف إلى لفت النظر إلى ما فيها من معان مباركة مع لفظها الموجز. وأن جامعية الآية القرآنية لا يضاهيها أي بلاغة وإيجاز. الكلمات المفتاحية: معاني القرآن، إيجاز القرآن، إعجاز القرآن، شمولية القرآن.

\* أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد - قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية - جامعة ذمار - الجمهورية اليمنية.

للاقتباس: الشغدري، إبراهيم بن عباس بن ناصر، جوامع الآيات القرآنية - وجه جامعيتها، ومعانيها، وهداياتها: دراسة تفسيرية، مجلة الآداب، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، ع25، 2022: 9-81.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.

## Universality, Meaning and Guidance Implications of Holy Quran Short Rich- Expression Verses: An Interpretation-based Study

Dr. Ebrahim Bin Abbas Nasser Al-Shaghdari\*

[ebrahim.alshagdaree@tu.edu.ye](mailto:ebrahim.alshagdaree@tu.edu.ye)

Received: 15-09-2022

Accepted: 02-11-2022

### Abstract:

The study aims to offer an interpretation-based investigation of Holy Quran short rich expressive verses universality, meanings and guidance implications as quoted by eminent scholars in the period from (First to Tenth Hijri Centuries). The study consists of fifteen sections covering various topics dealt with in the Holy Quran verses under investigation. The topics included in the universal short rich Holy Quran verses range from monotheism and oneness of Allah, money transactions, present life and hereafter life happiness, religion and Islamic Law, prohibition of vice, health and medicine, perfect morals, Zakat-deserving individuals, Islamic politics, good and evil, the five prayers, winning in life, Hell torture, and Prophet Mohammed's generous giving. The study revealed that Quranic universally-expressive short yet inclusive verses entail dense meanings in less precise words not matched by any other language eloquence and brevity.

**Keywords:** Meanings of the Qur'an, Briefing the Qur'an, Miracle of Holy Quran, Inclusive universality of the Quran.

\* Assistant Professor for Interpretation and Quran Sciences, Department of Islamic Studies, Faculty of Education, Thamar University, Republic of Yemen.

**Cite this article as:** Al-Shaghdari, Ebrahim Bin Abbas Nasser, Universality, Meaning and Guidance Implications of Holy Quran Short Rich- Expression Verses: An Interpretation-based Study, Journal of Arts, Faculty of Arts, Thamar University, Yemen, issue 25, 2022: 9-81.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.

## المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:  
فإن الله تعالى بعث نبيه ﷺ بجوامع الكلم، وأيده بأعظم المعجزات، وأعلاها، وهو القرآن الكريم، كبير الإعجاز، ووسيع المعاني، ومبارك الدلالات، وبلغ الهدايات.

فهو أعظم ما تتأثر به النفوس، وتتداوى به العقول والفهوم، قال تعالى: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: 21].

ومن عظيم بلاغة هذا الكتاب جوامع آياته، وجمله، وكلماته، حيث يتضمن اللفظ اليسير منه المعاني الكثيرة، واللطائف النافعة، والهدايات المباركة، ما جعله يعلو ولا يعلى عليه، لا يضاهى ولا يساوى، ولا عجب، فهو كلام الله تعالى: ﴿الرَّكَنُ الْأَعْمَقُ أَيُّهُ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: 1].

ومهما حاول الفصحاء إيجاز كلامهم، وتنميق عباراتهم فلن يصلوا إلى بيان القرآن وبلاغته، ﴿لَسَاتُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: 103].

ولقد كان يمر بي أثناء المطالعة والقراءة كلامٌ لبعض العلماء ينصون فيه على جامعية آية معينة، اهتماماً منهم ببيان بلاغتها واستخراج هدايتها، فرأيت أن أجمع أقوال أولئك العلماء في التنصيص على جوامع الآيات، ومن ثم دراسة تلك الآيات دراسة بحثية علمية، رجاء النفع بها وإبرازها وتبسيط الضوء على اهتمامات العلماء بتفسيرها، وسميتُ هذا البحث: [جوامع الآيات القرآنية - وجه جامعيتها، ومعانها، وهداياتها].

## حدود البحث:

يشتمل هذا البحث على تنصيص العلماء - من بداية العهد النبوي حتى القرن العاشر الهجري - على جامعية آية ما، ومن ثم دراستها دراسة تفسيرية، وقد اجتمعت في البحث عن أقوال العلماء في ذلك، حيث شمل البحث أكثر من 5000 كتاب في المراجع التي تيسرت لي.

ويشمل هذا البحث تنصيص العلماء على جامعية آية بمعنى الآية بالمصطلح العلمي حيث تنتهي بفاصلة، وربما كان التنصيص في بعض المواضع على آيتين عندما يسميها المنصص من العلماء آية، وهذا في مواضع قليلة في البحث كالأية الفاذة الجامعة، وهي آيتان كما سيأتي.

ولا يدخل في البحث جامعية الكلمة أو الجملة القرآنية، وهي ما دون الآية، فإن هذا سأفرده ببحث مستقل، إن شاء الله.

ولا يدخل في البحث أيضاً جامعية السورة وإن كانت صغيرة؛ لاختصاص البحث بالآيات.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- 1- إبراز اهتمام العلماء بجامعية الآيات، وإظهار ما فيها من معان مباركة، وهدايات نافعة.
- 2- هذه الدراسة تفتح أفقاً لتدبر كتاب الله والتحصن بتوجيهاته المباركة.

### أهداف الموضوع:

- 1- جمع تنصيب العلماء (من القرن الأول حتى القرن العاشر الهجري) على جامعية آية ما.
- 2- دراسة تلك الآيات دراسة تفسيرية تجلي وجه جامعيها ومعانيها وهداياتها.

### الدراسات السابقة:

بعد البحث والنظر في المواقع المختلفة بشبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، وفي قواعد البيانات المختلفة، والمكتبات العامة، تبين لي أن هذا الموضوع لم يدرس من قبل، وأنه فعلاً بحاجة إلى خدمة ودراسة.

أما الدراسات السابقة فهناك دراسات ركزت على دراسة أجمع آية في القرآن وهي الآية رقم: 90 من سورة النحل، ودراسة في الآية رقم: 199 من سورة الأعراف كما يلي:

1. رسالة في بيان أجمع آية في القرآن - سامي وديع عبد الفتاح القدومي: الآية: 90 من سورة النحل.
2. أجمع آية في القرآن الكريم للخير والشر دراسة موضوعية - إبراهيم حمه رؤوف عبد القادر زمنكاوي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، بغداد.
3. أجمع آية لمكارم الأخلاق في القرآن الكريم: أ.د عبد الله بن عبد الرحمن الشثري. الآية: 199 من سورة الأعراف.

## الفرق بين دراستي والدراسات السابقة:

1- بحثي هذا جمع متفرق تنصيب العلماء على جامعية الآيات، حيث شملت الدراسة 17 آية، نص العلماء على جامعيتها.

2- أساس الدراسة بيان جامعية هذه الآيات.

3- بالنسبة إلى الأبحاث التي درست الآية: 90 من سورة النحل، فلا تُشكّل في بحثي هذا -مع كونه مختصراً- سوى مبحث واحد هو المبحث العاشر، مع اختلاف طبيعة البحث عندي عما كتب فيه.

4- بالنسبة إلى الأبحاث التي درست الآية: 199 من سورة الأعراف، فلا تُشكّل في بحثي هذا - مع كونه مختصراً - سوى جزء من مبحث واحد هو المبحث السابع، مع اختلاف طبيعة البحث عندي عما كتب فيه.

## الجديد الذي تقدمه الدراسة:

1- جمع تنصيب العلماء (من القرن الأول حتى القرن العاشر الهجري) على جامعية آية ما.

2- دراسة تلك الآيات دراسة تفسيرية تجلي وجه جامعيتها، ومعانيها، وهداياتها.

## خطة البحث:

تشتمل خطة البحث على مقدمة، وتمهيد، وخمسة عشر مبحثاً، وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وتتضمن: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وحدود البحث، وأهدافه، والدراسات السابقة، والجديد الذي ستقدمه الدراسة، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد: معنى الآية الجامعة:

أولاً: تعريفه باعتباره مركباً وصفيّاً:

ثانياً: تعريفه باعتباره علماً ولقباً على شيء مخصوص:

المبحث الأول: آيتان جامعتان للتوحيد:

المبحث الثاني: الآية الجامعة: لأصناف الأموال والأزمان والأحوال:

المبحث الثالث: الآية الجامعة لسعادة الدارين:

المبحث الرابع: الآية الجامعة للدين والشرع:

المبحث الخامس: الآية الجامعة للنهي عن المحرمات والترهيب من غشيانها:

المبحث السادس: الآية الجامعة للطب، وحفظ الصحة:

المبحث السابع: آيتان جامعتان لمكارم الأخلاق:

المبحث الثامن: الآية الجامعة لمستحقي الزكاة:

المبحث التاسع: الآية الجامعة للسياسة:

المبحث العاشر: أجمع آية في بيان الخير والشر:

المبحث الحادي عشر: الآية الجامعة للصلوات الخمس:

المبحث الثاني عشر: الآية الجامعة لأسباب الفوز:

المبحث الثالث عشر: الآية الجامعة في وصف عذاب النار:

المبحث الرابع عشر: الآية الجامعة لإكرام النبي ﷺ:

المبحث الخامس عشر: الآية الجامعة الفاذة: (أجمع آية في إحصاء الحسنات والسيئات

واستيفائها):

الخاتمة وفيها نتائج البحث.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج التحليلي والاستقرائي، وذلك وفق ما يلي:

1- تتبع أقوال العلماء من القرن الأول الهجري وحتى القرن العاشر الهجري في التنصيص على

جامعية آية ما.

2- درست هذه الآيات دراسة تفسيرية، ورتبت دراسة الآية على النحو الآتي: أولاً: نص الآية. ثانياً:

معاني المفردات. ثالثاً: التنصيص على جامعية الآية. رابعاً: وجه جامعية الآية. خامساً: الشرح

الإجمالي للآية. سادساً: هدايات الآية.

- 3- وثقتُ المصادر والمراجع في كل هذه الفقرات، أمّا هدايات الآية فاستنبطتها بشكل مختصر.  
رتبت الآيات في الدراسة حسب ورودها في المصحف، ما عدا المبحث الأول والمبحث السابع؛ لأن العالم نص على آيتين في الجامعية.
- 4- خرّجت الأحاديث والآثار الواردة في البحث، من مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما حققت صحته باستخدام منهج البحث في دراسة الأسانيد، وقد يُكتفى ببيان درجته عن طريق نقل كلام العلماء المعتمدين في الحكم عليه.
- 5- تركت الاستدلال بالروايات الضعيفة والموضوعة، وتركت الاستشهاد بالتفاسير الشاذة، بغية إظهار التفسير الصحيح للآيات معنىً وروايةً ودرايةً.
- 6- الرجوع إلى المصادر القديمة الأصيلة، والمراجع الحديثة التي لها علاقة بالموضوع.
- 7- كتابة الآيات بالرسم العثماني برواية حفص عن عاصم، وترقيم الآيات، وعزوها إلى السور الواقعة فيها.
- 8- توثيق النقل وعزوه إلى من نُقل عنه.
- 9- لا أترجم للأعلام؛ لما تقتضيه طبيعة البحث من الاختصار.
- 10- وضعت خاتمة تتضمن أهم النتائج التي يتوصل إليها البحث.

التمهيد: وفيه: معنى الآية الجامعة

أولاً: تعريف المصطلح باعتباره مركباً وصفيّاً

لفظ الآية الجامعة، مؤلف من جزأين أحدهما: الآية، والآخر: الجامعة، ولكل منهما معناه في اللغة والاصطلاح:

الآية في اللغة: تأتي على عدة معان هي:

- 1- المعجزة. 2- العلامة. 3- العبرة.
- 4- الأمر العجيب. 5- البرهان والدليل. 6- الجزء المحدود من القرآن المسى آية<sup>(1)</sup>.

وفي الاصطلاح: قيل: جزء من السورة لها مبدأ ونهاية، وآخرها يسمى فاصلة<sup>(2)</sup>. وعرفها الجعبري بأنها: "قرآن مركب من جمل ولو تقديراً ذو مبدأ ومقطع مندرج في سورة"<sup>(3)</sup>.

وأرى أنه يمكن -مع الاستفادة من تعريف الجعبري المتقدم- تعريف الآية تعريفاً جامعاً مانعاً، بأنها: (قرآن مركب من جمل ولو تقديراً مندرج في سورة، ذو مبدأ هو: أول السورة إن كانت أول آية، وما يلي رقم عد سابقها إن لم تكن أول آية، وذو نهاية هي: رقم عدها نفسها عند أهل القراءة من أهل الاختصاص). فأضبط ما يضبط به تعريف الآية هو العد، ويخرج بذلك ما يندرج في السورة مما ليس آية، وهو أكبر من الآية كطائفة الحزب، وما هو أقل من الآية كالجمل القرآنية التي ليست آية.

الجوامع في اللغة: واحدها جامعة، ومادتها: جمع، أصل واحد، يدل على تضام الشيء. يقال جمعت الشيء جمعاً، إذا ضممتُ بعضه إلى بعض<sup>(4)</sup>.

وفي الاصطلاح: الجامع هو الشيء المتضمن للأفراد المتعددة التي يربطها الموضوع الواحد.

ثانياً: تعريف المصطلح باعتباره علماً ولقباً على شيء مخصوص

يمكن تعريف الآية الجامعة بأنها: الآية التي تتناول المعاني الكثيرة العامة في اللفظ القليل الموجز<sup>(5)</sup>.

والقرآن كله جوامع كما في الحديث: "بعثت بجوامع الكلم"<sup>(6)</sup>. لكن النبي ﷺ ربما خص بعض الآيات بهذا الوصف دعوة منه لتدبرها، والاهتمام بمعانيها، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ سئل عن الحُمُر<sup>(7)</sup>، فقال: "لم ينزل عليّ فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة"<sup>(8)</sup>: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: 7-8]<sup>(9)</sup>.

وورود الآيات الجامعة والألفاظ الجوامع في القرآن من إعجاز القرآن، وهي من أعظم الأدلة على أن القرآن من لدن حكيم حميد، لما تحمله من إبداع وجمال وبلاغة، تجعل منه كلاماً لا يشبهه كلام، وتجعل منه أصل البلاغة اللفظية والبيانية.

قال عبد الملك الثعالبي: "من أراد أن يعرف جوامع الكلم، ويتنبه على فضل الإعجاز والاختصار، ويحيط ببلاغة الإيماء، ويفطن لكفاية الإيجاز، فليتدبر القرآن، وليتأمل علوه على سائر الكلام"<sup>(10)</sup>.



المبحث الأول: آيتان جامعتان للتوحيد

أولاً: نص الآيتين الكريمتين

1. ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: 255].

2. ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1].

ثانياً: معاني المفردات:

|        |     |                                      |                 |                                    |             |
|--------|-----|--------------------------------------|-----------------|------------------------------------|-------------|
| مقدمات | وهو | نعاس                                 | سِنَّةٌ         | القائم على خلقه، يقيم كل شيء بأمره | الْقَيُّومُ |
|        |     | (12) النوم                           |                 | وحده (11)                          |             |
|        |     | لا يتقله ولا يجهده ولا يشق عليه (14) | وَلَا يَئُودُهُ | موضع القدمين (13)                  | كُرْسِيُّهُ |

أَحَدٌ: الواحد (15) في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته.

ثالثاً: التنصيص على جامعيتيها

قال أبو بكر بن العربي: "... إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، جمع التوحيد كله في آية الكرسي، ثم جمعه في أقل حروف منها، وهو: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1]" (16).

وقال القرطبي: "﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1] فيها التوحيد كله" (17).

ثالثاً: وجه جامعية آية الكرسي للتوحيد

آية الكرسي أعظم آية، سئل الرسول ﷺ: "أي آية في القرآن أعظم؟"، فقال: "﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: 255]" (18).

وتتمثل عظمة هذه الآية الكريمة فيما اشتملت عليه من معان عظيمة، لا سيما معاني التوحيد حيث جاءت جامعة لأنواع التوحيد الثلاثة:

أولاً: توحيد الألوهية: في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: 255]، يعني: الله الذي لا معبود بحق إلا هو، وغيره إن عبد فبباطل.

قال الطبري في تفسيره آية الكرسي: "أخبر عباده أن الألوهية خاصة به دون ما سواه من الآلهة والأنداد، وأن العبادة لا تصلح ولا تجوز إلا له لانفراده بالربوبية، وتوحده بالألوهية، وأن كل ما دونه فملكه، وأن كل ما سواه فخلقه"<sup>(19)</sup>.

ثانياً: توحيد الربوبية: وهو توحيد الله ﷻ بأفعاله، والاعتقاد بأنه خالق كل شيء ومليكه، لا يشاركه في أمره وملكه، وتصرفه أحد من خلقه.

هذه المعاني جاءت فيما اشتملت عليه الآية من تعظيم لله تعالى، وذكر لصفاته الذاتية والفعلية، وحياته الكاملة الدائمة، وقيوميته على خلقه، وملكه الواسع، وأمره الغالب، وإحاطته بخلقه، فهو الرب المالك المتصرف بكل شيء.

ثالثاً: توحيد الأسماء والصفات: اشتملت آية الكرسي على ما لم تشتمل عليه آية من أسماء الله ﷻ<sup>(20)</sup>. قال القاضي عياض: "كانت آية الكرسي أعظم؛ لأنها جمعت أصول الأسماء والصفات من الألوهية، والحياتية، والوحدانية، والعلم، والملك، والقدرة، والإرادة"<sup>(21)</sup>.

ومن شمولية الآية في توحيد الأسماء والصفات أنها جمعت بين الصفات الذاتية والفعلية، وجمعت أيضاً بين الصفات المثبتة والمنفية:

### الصفات الذاتية والفعلية:

وصف الله تعالى ذاته في آية الكرسي بصفات جامعة للصفات الأخرى مستلزمة لها، فقال تعالى: ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: 255]، فهذان الاسمان الكريمان يدلان على سائر الأسماء الحسنى دلالة مطابقة وتضمنٍ ولزومٍ.

فصفة: ﴿الحي﴾ مستلزمة لجميع صفات الذات، كالسمع، والبصر، والعلم، والقدرة، ونحو ذلك.

وصفة: ﴿القيوم﴾: مستلزمة لجميع الأفعال التي اتصف بها الله، يفعل منها ما يشاء، من الاستواء، والنزول، والكلام، والقول، والخلق، والرزق، والإماتة، والإحياء، وسائر أنواع التدبير، كل ذلك داخل في قيومية الله تعالى<sup>(22)</sup>.

#### الصفات المثبتة والمنفية:

اشتملت آية الكرسي على الصفات المثبتة، ويدخل في ذلك الصفات الذاتية والفعلية المثبتة في الآية، كصفة الحياة، والقيومية.

وإثبات عموم ملكه ﷻ لجميع العوالم العلوية والسفلية، كما في قوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: 255].

وإثبات كمال ملكه، وغالب أمره على خلقه فلا يشفع أحد عنده إلا بإذنه، كما في قوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: 255].

وإثبات صفة علمه الواسع، وإحاطته بخلقه، كما في قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾ [البقرة: 255].

وإثبات مشيئته، وإرادته الكونية، كما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا بِمَشَاءٍ﴾ [البقرة: 255].

وإثبات صفة العلو المطلق له ﷻ: علو القدر، وعلو القهر، وعلو الذات<sup>(23)</sup>، وصفة العظمة، كما في قوله: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: 255].

والصفات المنفية: حيث اشتملت الآية، على نفي الصفات السلبية؛ لأنَّ تمام الكمال لا يكون إلا بانتفاء صفات النقص التي تُضاد صفة الكمال<sup>(24)</sup>، فنفي صفة النقص، إثبات لضدها من صفات الكمال.

ففي قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: 255]، ينفي الله تعالى عنه صفة النعاس والنوم وهما صفتا نقص، وهذا يعني إثبات أضدادها من صفات الكمال: صفات القوة والقدرة والحياة والقيومية.

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤَدُّهُ حِفْظُهُمَا﴾ [البقرة: 255]، نفى أن يثقله أو يجهده حفظ السماوات والأرض، وهذا يعني إثبات أضعافها وهي: كمال صفات القوة والقدرة.

رابعاً: وجه جامعية آية: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1]:

ورد في السنة أن رسول ﷺ قال: "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تعدل ثلث القرآن"<sup>(25)</sup>. قال ابن عطية: "بما فيها من التوحيد"<sup>(26)</sup>.

ذلك أن القرآن الكريم اشتمل على التوحيد، والتكاليف، والأخبار، فلما اشتملت قل هو الله على التوحيد عدلت ثلث القرآن<sup>(27)</sup>.

وهذه الآية على إيجازها، جمعت معاني التوحيد، فضمير الشأن ﴿هُوَ﴾، ملازم للإفراد، فلا يثنى ولا يجمع، والذي يقصد به تعظيم صاحب الشأن واستعظام السامع للحديث عنه<sup>(28)</sup>.

واسم الجلالة: ﴿الله﴾ يعني هو الإله المعبود حقاً الذي لا يستحق أن يُعبد أحد سواه، وغيره إن عُبد فبباطل.

وصفة: ﴿أحد﴾، تعني: المنفرد بالألوهية، والربوبية، فلا إله غيره، ولا رب سواه، وتعني أيضاً، تفرده بأسمائه وصفاته فلا شبيه له ولا مثل.

قال الماوردي: "الأحد: هو المتفرد بصفاته، الذي لا مثل له ولا شبه"<sup>(29)</sup>. وقال الشنقيطي: "الأحدية هي تفرده سبحانه بصفات الجلال والكمال كلها"<sup>(30)</sup>.

فهذه الآية على قصرها جاءت جامعة لأنواع التوحيد الثلاثة: توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، وما جاء بعدها من آيات، فتفصيل وزيادة بيان.

قال الخازن: "مع قصرها جامعة لصفات الأحدية والصمدانية، والفردانية، وعدم التّظير"<sup>(31)</sup>.

خامساً: الشرح الإجمالي لآية الكرسي

الله: لا معبود بحق إلا هو، فهو المستحق وحده للعبادة، الحي الذي لا يموت، ومن سواه يموتون، القائم بذاته، والقائم على كل شيء يقيمه وحده<sup>(32)</sup>.

لا يأخذه نعاس، ولا نوم، "ولا يغفل عن تدبير أمر الخلق"<sup>(33)</sup>؛ لكمال قدرته وقوته، وسعة علمه، وإحاطته بخلقه.

له ما في السماوات والأرض "ملكًا، وخلقًا، وعبيدًا"<sup>(34)</sup>، يتصرف في خلقه كيف يشاء. لا يتجاسر أحد أن يشفع عنده إلا بإذنه، قد أحاطهم بعلمه، فعلم ماضيهم، وحاضرهم ومستقبلهم، ولا يطلع أحد من الخلق على شيء من علمه إلا ما علمهم الله<sup>(35)</sup>. وسع كرسيه السماوات والأرض، والكرسي: موضع القدمين<sup>(36)</sup>، فكيف بالعرش؟ والعرش والكرسي مخلوقان عظيمان، وعظمة ما خلق الله تدل على عظمته ﷻ. ولا يثقله ولا يجهد حفظ السماوات والأرض<sup>(37)</sup>: "لأنَّه القادر القاهر الذي لا يعجزه شيء، وهو العلي ذاتًا، وقدرًا، وقهرًا، العظيم: صاحب العظمة والكبرياء والعز.

سادسًا: الشرح الإجمالي لأية: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1].

﴿قُلْ﴾ يا محمد مبلغًا له، ومعتقدًا به، عارقًا بمعناه، ﴿هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ الواحد المتفرد بالألوهية والربوبية، والأسماء والصفات، انحصرت فيه الأحدية، فانفرد بالكمال، لا شبيه له ولا مثل ولا نظير<sup>(38)</sup>.

سابعًا: هدايات الآيتين

1. تنزيه الله ﷻ عن الصفات السلبية، يقتضي إثبات أضدادها من صفات الكمال؛ فتمام الكمال لا يكون إلا بانتفاء صفات النقص التي تضاد صفة الكمال.
2. الشفاعة بيد الله ﷻ ولا يقبل الله شفاعة شافع، إلا بإذنه ورضاه.
3. بطلان طرائق الشرك كلها، مهما تعددت صورها، أو تنوعت.
4. أن الله تعالى غني عما سواه؛ وأن كل شيء مفتقر إليه تعالى.
5. أن السماوات والأرض تحتاج إلى حفظ الله، ولولا حفظ الله لزال من مكانها، ولحقها الفساد والدمار، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [فاطر: 41].
6. الله تعالى له صفات الكمال وأحدية الانفراد بالألوهية والربوبية والأسماء والصفات.

## المبحث الثاني: الآية الجامعة لأصناف الأموال والأزمان والأحوال

أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْإِثْمِ وَالسِّرِّ وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 274].

ثانياً: معاني المفردات:

يُنْفِقُونَ      ينفقون      بِالْإِثْمِ      في عموم أوقاتهم وحالاتهم طلباً  
مقتنياتهم<sup>(39)</sup>      وَالسِّرِّ      لمرضاة الله<sup>(40)</sup>      وَالسِّرِّ      وألتهار:

سِرّاً وَعَلَانِيَةً:      ينفقون أموالهم في حال السر والعلانية، وقيل: المراد بالسر صدقة التطوع، وبالعلانية إخراج الزكاة الواجبة<sup>(41)</sup>.

ثالثاً: التنصيص على جامعيتها

قال أبو الحسن البقاعي: "ولما حض على النفقة فأكثر وضرب فيها الأمثال وأطنب في المقال ولم يعين لها وقتاً كان كأن سائلاً قال: في أي وقت تُفعل؟ فبيّن في آية جامعة لأصناف الأموال والأزمان والأحوال أنّها حسنة في كل وقت وعلى كل حال، فقال: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْإِثْمِ وَالسِّرِّ وَالسِّرِّ﴾ [البقرة: 274] الآية"<sup>(42)</sup>.

رابعاً: وجه جامعية الآية

هذه الآية جامعة لأموال الصدقة من حيث إنّها:

جامعة لأصناف الأموال: في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾، حيث يشمل إنفاق المرء لأي صنف من ماله، ومقتنياته سواء النقدية والعينية.

وقيل: يشمل كل ما خص الله به الإنسان من النفس والبدن في العبادة والعلم والجاه وغير ذلك. والذي يظهر لي: أنّ المقصود إنفاق أصناف المال النقدية والعينية. وهو اختيار الراغب<sup>(43)</sup>.

جامعة للأزمان: في قوله تعالى: ﴿بِالْإِثْمِ وَالسِّرِّ وَالسِّرِّ﴾، حيث رغب في الإنفاق في أي زمن: ليلاً أو نهاراً؛ طلباً لمرضاة الله<sup>(44)</sup>.

جامعة للأحوال: في قوله تعالى: ﴿سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾، حيث رغب في صدقة السر والعلانية، وفي الصدقة الواجبة والمستحبة<sup>(45)</sup>.

#### خامسًا: الشرح الإجمالي للآية

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ﴾، ﴿الَّذِينَ﴾: اسم موصول يفيد العموم، فأفاد عموم الخطاب لكل المسلمين. ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾، أي: ما يملكونه من مقتنيات نقدية وعينية، ﴿بِأَيْدِي وَالتَّهَارِ﴾، فيه عموم الزمن، ﴿سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾، فيه عموم الأحوال؛ أي: على كل حال، وفي كل زمان.

ومن هذه حالهم في بذل الصدقات ابتغاء مرضات الله، ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ يوم القيامة على ما فعلوا من الإنفاق في الطاعات.

﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾، من فقد أجورهم، ولا مما يستقبلونه من أهوال يوم القيامة؛ لأنَّ الصدقة تؤمنهم، ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، على ما مضى؛ لكمال نعيمهم؛ لأنَّ المنعم لو أصابه الحزن أو الخوف، لَتَنَعَّصَ نعيمه<sup>(46)</sup>.

#### سادسًا: هدايات الآية

- 1- الصدقة فضيلة في كل الأحوال والأزمان. قدَّم سبحانه الليل على النهار، والسر على العلانية في الآية؛ ليفيد أنَّ صدقة الخفاء أفضل من صدقة الجهر وفي كلِّ خير.
- 2- صدقة الجهر ليست مذمومة، بل هي من الأعمال الصالحة، لا سيما إذا كان الغرض منها تحضيض الغير على الصدقة، أو الاقتداء.
- 3- الصدقة من أسباب الأمن في الآخرة.
- 4- الصدقة من أسباب السعادة في الآخرة.

## المبحث الثالث: الآية الجامعة لسعادة الدارين

أولاً: نص الآية الكريمة

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَاطِبُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 200].

ثانياً: معاني المفردات

وَصَابِرُوا: صَابِرُوا أعداءكم في الجهاد<sup>(47)</sup>.

وَرَاطِبُوا: المرابطة: تأتي بمعنيين:

الأول: أقيموا على جهاد عدوكم بالحرب وارتباط الخيل.

الثاني: إسباغ الوضوء في المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط<sup>(48)</sup>.

ثالثاً: التنصيص على جامعية الآية

1. قال أبو حيان الأندلسي: "ختم الله تعالى هذه السورة [سورة آل عمران] بهذه الوصاية التي جمعت الظهور في الدنيا على العدو، والفوز بنعيم الآخرة"<sup>(49)</sup>.

2. وقال النيسابوري: "ثم ختم السورة بآية جامعة لأسباب سعادة الدارين"<sup>(50)</sup>.

رابعاً: وجه جامعية الآية

1. هذه الآية جامعة لأسباب السعادة في الدنيا والآخرة، وذلك أنّ سعادة الإنسان تتحقق بأعمال تخصه، وأخرى يتشارك فيها مع غيره وقد جمعت الآية كل ذلك:

فأمّا ما يتعلق به وحده فأمرّ فيه بالصبر "ويندرج فيه الصبر على مشقة النظر والاستدلال في معرفة التوحيد والعدل والنبوة والمعاد، والصبر على أداء الواجبات والمندوبات والاحتراز عن المنهيات، والصبر على شدائد الدنيا وآفاتهما ومخاوفها"<sup>(51)</sup>.

وأما ما يتشارك فيها مع غيره "فأمرّ فيه بالمصابرة، ويدخل فيه تحمل الأخلاق الرديئة من الأقارب والأجانب، وترك الانتقام منهم، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد مع أعداء الدين بالحجة، وبالسيف، وباللسان أو بالسنان"<sup>(52)</sup>.



2. أن الصبر جامع للسعادة وعلامة للتوفيق. قال أبو الحسن الماوردي: "اعلم أن من حسن التوفيق وأمارات السعادة الصبر على الملمات والرفق عند النوازل، وبه نزل الكتاب وجاءت السنة. قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 200]"<sup>(53)</sup>.

وقال الطرطوشي: "فمن أمارات حسن التوفيق وعلامات السعادة الصبر في الملمات والرفق عند النوازل.. قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 200]"<sup>(54)</sup>.

3. أنه لا سبيل لتحقيق السعادة إلا بقهر القوى النفسانية الهيمية والسبعية الباعثة على ضنك العيش والإعراض عن الله، ولن تقهر هذه الآفات إلا بالصبر والمصابرة والمرابطة<sup>(55)</sup>.

ولما كانت هذه الآية جامعة لأسباب السعادة ختمت بقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، والفلاح "هو: الفوز والسعادة والنجاح"، والطريق الموصل إلى ذلك لزوم الصبر<sup>(56)</sup>.

#### خامساً: الشرح الإجمالي للآية

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾ "على مشاق الطاعات وما يمسكم من المكاره والشدائد"<sup>(57)</sup>.

﴿وَصَابِرُوا﴾ أي: غالبوا أعداء الله في الصبر على شدائد الجهاد. وقيل: صابروا بعضكم بعضاً؛ ليكون كل واحد منكم أصبر من صاحبه، أو من جميع أصحابه<sup>(58)</sup>.

﴿وَرَابِطُوا﴾، اثبتوا أمام العدو في الحرب، وتصبروا على إقامة العبادات<sup>(59)</sup>، ثم بين ﷻ أن ملاك ذلك كله التقوى، وأن السعادة والفوز موقوف عليهما، فقال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 200]"<sup>(60)</sup>.

#### سادساً: هدايات الآية

1. الصبر والمصابرة والمرابطة أسباب السعادة والفوز.
2. سعادة المسلم تكون بإقامته للعبادات اللازمة والمتعدية.

3. لا بد لحصول السعادة من تحقيق الواجبات المشتركة، ومنها قيام المسلم بما يجب عليه من نصرة أمته، والدفاع عن دينها وأرضها وعرضها.

4. الصبر جماع لأسباب السعادة؛ لأنَّه يبعث على سير النفس في الطريق السوي الذي يحبه الله تعالى، ويكبح جماحها عن السير في طريق الغواية.

#### المبحث الرابع: الآية الجامعة للدين والشرع

أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: 85].

ثانياً: معاني المفردات

إِلَىٰ أَهْلِهَا: إلى مستحقها<sup>(61)</sup>. نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ: نِعَمَ شَيْئًا يَعِظُكُمْ بِهِ وهو القرآن<sup>(62)</sup>.

ثالثاً: التنصيص على جامعيتها

قال القرطبي: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ هذه الآية من أمهات الأحكام تضمنت جميع الدين والشرع<sup>(63)</sup>.

رابعاً: وجه جامعية الآية

الآية جامعة للدين والشرع؛ لأنَّها:

- 1- تعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان: الدينية والدنيوية، القولية والفعلية<sup>(64)</sup>. وهذا العموم في الآية يشمل:
  - حقوق الله ﷻ على عباده: من الصلوات والزكوات، والكفارات، والندور، والصيام، وغير ذلك، مما هو مؤتمن عليه لا يطلع عليه العباد.
  - حقوق العباد بعضهم على بعض: هذه الحقوق منها: ما يتعلق بالدين، كمن أوكل إليه مهمة دينية مثل: الإفتاء والإمامة والأذان ونحوها<sup>(65)</sup>.
  - وفي الحديث: "المؤذن مؤتمن، والإمام ضامن"<sup>(66)</sup>. فمثل هذه التكاليف الدينية أمانات يجب أداؤها على الوجه الذي يريد الله.

2- ومنها: الحقوق الدنيوية، كالودائع، والوصايا ونحوها مما يأتين الناس بعضهم بعضاً، قال

تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ فَلْيُوَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ، وَلْيَسْتَقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ [البقرة: 283].

3- أن الآية جمعت بين الأمانات والأحكام، أمرة بالأداء والعدل فهما، وبينهما علاقة وثيقة، فلو أدى كل من أوْتِمن أمانته لصحت الأحكام، فالحكم يقوم على مقدمات منها: الشهادة، والعدالة، فإن صحت هذه صح ما يترتب عليها من أحكام؛ لأنَّ ما صحَّ أوله كان آخره كذلك.

4- والشريعة الإسلامية بُنيت على العدل، وجاءت لتحقيقه، وجماع ذلك في أداء الحقوق، والإنصاف بين الناس، ولذلك قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: 58]، قال: بين الناس، وهذا يدل على وجوب إضفاء العدل في المسلم والكافر.

5- فلما كانت الآية قد شرعت وجوب أداء الحقوق إلى مستحقها، شاملة بذلك حقوق الله تعالى، وحقوق عباده، وأمرة في الوقت نفسه بإقامة العدل، كانت بذلك قد شملت الشرع كله؛ لأنَّ "العدل هو الشرع والشرع هو العدل"<sup>(67)</sup>.

#### خامساً: الشرح الإجمالي للآية:

﴿إِنَّ اللَّهَ﴾، بما له من الألوهية والعظمة والحكم ﴿يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا﴾، ما أُؤْتِمِنْتُمْ عليه من

الحقوق الدينية والدنيوية، ﴿إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾، أي: إلى مستحقها، فلا تعطوها من لا يستحقها، وتضعوها في غير موضعها، وإذا فصلتم بين الناس في نزاعاتهم وخصوماتهم فافصلوا بينهم بالعدل، بأن تنصفوا المظلوم وتردوا له حقه، ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾، يعني: نعم شيئاً يعظكم به هذه الآيات

البينة والتشريعات المباركة العادلة، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾، هذه الجملة استئنافية في التحذير والتهديد لما سبق، يعني: إن لم تفعلوا فتؤدوا الأمانات إلى أهلها وتحكموا بين الناس بالعدل فإنَّ الله تعالى سميع لأقوالكم بصير بأفعالكم وسيعاقبكم على مخالفتكم<sup>(68)</sup>.

سادساً: هدايات الآية

1. جاءت الشريعة بتحقيق العدل، ومن قضي بالعدل فقد قضي بالشرع، ومن قضي بالشرع فقد قضي بالعدل.

2. وجوب حفظ الأمانات فيما تحفظ به عادة دون تفريط، فإن فرط في حفظها ضمن مثلها.

3. وجوب أداء الأمانات إلى أهلها، وأهلها مستحقوها بملك أو توكيل أو نحوهما.

4. الله تعالى وعظنا بأعظم الوعظ، ووجهنا بأعظم التوجيهات في كتابه الكريم وسنة نبيه ﷺ.

5. ختم الآية بصفتي السمع والبصر يتضمن الترهيب من تضييع الأمانة والتفريط فيها، فالله

تعالى لا يخفى عن علمه تفريط المفرطين، ولا ظلم الظالمين، وسيجازي كلاً بما يستحقه.

المبحث الخامس: الآية الجامعة للنهي عن المحرمات والترهيب من غشيانها

أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿وَذُرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾

[الأنعام: 120].

ثانياً: معاني المفردات

ظاهر سيئات الأعمال والأقوال الظاهرة  
الإثم: على الجوارح<sup>(70)</sup>.

وَذُرُوا: اتركوا<sup>(69)</sup>.

يَقْتَرِفُونَ: يكتسبونه من الآثام<sup>(72)</sup>.

باطن الإثم ما يُسَرَّ منه بالقلب كالعقائد الفاسدة، والعزائم الباطلة<sup>(71)</sup>.

ثالثاً: التنصيص على جامعيتها

1. قال القرطبي -بعد ذكره لتفسير الآية-: "وما قدمنا جامع لكل إثم، وموجب لكل أمر"<sup>(73)</sup>. يعني: أن الآية جامعة للأمر بترك كل إثم.

2. قال النيسابوري: "تم ذكر آية جامعة فقال: ﴿وَذُرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: 120]"<sup>(74)</sup>.

3. قال الطوفي - بعد ذكره للآية -: " عام مطرد جامع" (75). يعني: عام في التشريع، غير مختص بصورة أو مثال، شامل للنهي عن كل المحرمات.

#### رابعاً: وجه جامعية الآية

يشير كل من القرطبي والطوفي - في كلامهما السابق - إلى ضعف بعض التفسيرات التي تقصر معنى الآية على أمثلة مخصوصة، كتفسير ظاهر الإثم وباطنة بالزنا في السر والعلانية، وغيرها من التفاسير بالمثال<sup>(76)</sup>، والتي يحتملها لفظ الآية، لكن الضعف في الاقتصار عليها، وترك تفسيرها على العموم.

ألفاظ الآية جاءت جامعة للنهي عن كل المحرمات، فالتضاد الذي في مفردتي: ظاهر وباطن، أفاد شمول النهي عن المحرمات الظاهرة والباطنة: "فظهر وبطن: حالتان تستوفيان أقسام ما جعلت له من الأشياء"<sup>(77)</sup>.

قال الطبري: "جميع ما ظهر من الإثم وجميع ما بطن، لم يكن لأحد أن يخص من ذلك شيئاً دون شيء، إلا بحجة للعدر قاطعة"<sup>(78)</sup>.

#### خامساً: الشرح الإجمالي للآية

لما بين ﷻ في الآية التي سبقتها<sup>(79)</sup>، أنه فصلَّ المحرمات، أتبعه بما يوجب تركها بالكلية بقوله: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ [الأنعام: 120] أي: اتركوا جميع المعاصي، التي توقع في الإثم، ويشمل هذا النهي الأشياء المتعلقة بحقوق الله، وحقوق عباده، ويشمل النهي عن المعاصي العلنية والسرية<sup>(80)</sup>.

ويدخل في معنى باطن الإثم: آثام القلوب من سوء الاعتقاد، والبدعة، والنفاق، والرياء، والكبر، والحسد والعجب، وإرادة السوء للمسلمين، والعزم على السوء، وسوء الظن، وتمني الحرام<sup>(81)</sup>، وغير ذلك من رذائل القلب.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾، المعنى: إنَّ الذين يعملون المعاصي، ويرتكبون المحرمات، سينالون جزاء كسبهم<sup>(82)</sup>.

والمقصود معاقبتهم على السيئات، ومن تاب لم يعاقب؛ لأدلة التوبة في الكتاب والسنة، وكذلك لا يعاقب من شاء الله أن يعفو عنه، وليس ذلك للمشرك، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 116]<sup>(83)</sup>.

#### خامساً: هدايات الآية

- 1- خطورة الآثام، لا سيما الخفية منها، كبعض آثام القلب من الرياء، والعجب، وغير ذلك.
- 2- ترك الذنوب ظاهرها وباطنها سبب للنجاة من عذاب الله.
- 3- الأصل المجازاة على الذنوب، إلا أن تمحها توبة صادقة، أو عفو الكريم الحليم، ما لم يكن شركاً؛ فالشرك لا يغفر إلا بتوبة قبل الممات.
- 4- الجزاء من جنس عمل.

#### المبحث السادس: الآية الجامعة للطب، وحفظ الصحة

##### أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: 31].

##### ثانياً: معاني المفردات

الإسراف: مجاوزة القصد في الأكل، والشرب<sup>(84)</sup>.

##### ثالثاً: التنصيص على جامعيتها:

1. قال علي بن الحسين بن واقد: "قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابنا، قيل: وما هي؟

قال: قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾<sup>(85)</sup>.

2. قال ابن القيم: "... فحفظ الصحة كلها في هاتين الكلمتين الإلهيتين"<sup>(86)</sup>.

##### رابعاً: وجه جامعية الآية

تضمنت هذه الآية أمراً ونهيًا، فالأمر قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾، والنهي في قوله: ﴿وَلَا

تُسْرِفُوا﴾ وهذه أعطى الآية جامعية عظيمة في الطب الوقائي والعلاجي؛ لأنَّ الإنسان إذا لم يأكل ويشرب هلك، وإذا أسرف في الأكل والشرب أصابه الضرر.

فالأية بركنهما الأمر والنهي، تدعو إلى الاعتدال في الأكل والشرب وعدم مجاوزة الحد، قال ابن قدامة المقدسي: "المطلوب في شهوة الطعام الاعتدال دون الشره والتقلل، قال الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾" (87).

قال ابن عباس: "أحل الله الأكل والشرب، ما لم يكن سرفاً أو مخيلة" (88). فما تقوم به الحياة، وهو ما سد الجوع، وسكن الظم، فمطلوب عقلاً وشرعاً؛ لما فيه من حفظ النفس وحراسة الحواس؛ ولذلك نهى الشرع عن الوصال؛ لأنه يضعف الجسد ويميت النفس، ويضعف عن العبادة، وذلك يمنع منه الشرع ويدفعه العقل (89).

وكما أن الإنسان مأمور بأكل وشرب ما يستدفع به الضرر، ويقيم صلبه، وحياته، فهو مطالب بالاعتدال، وعدم الإسراف؛ لأن الإسراف فيه يضر بالبدن، فكثرت تولد الأمراض المختلفة، فيحتاج من العلاج أكثر مما يحتاج إليه القليل الأكل.

وقد بين النبي ﷺ هذا المعنى بياناً شافياً، فقال: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، في غير إسراف ولا مخيلة" (90).

وقال ﷺ: "ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، حسب آدمي، لقيمات يقمن صلبه، فإن غلبت آدمي نفسه، فتلت للطعام، وتلت للشراب، وتلت للنفس" (91).

قال ابن القيم: في سياق كلامه عن هذا الحديث: "ومراتب الغذاء ثلاثة:

أحدها: مرتبة الحاجة.

والثانية: مرتبة الكفاية.

والثالثة: مرتبة الفضلة.

فأخبر النبي ﷺ: أنه يكفي لقيمات يقمن صلبه، فلا تسقط قوته، ولا تضعف معها، فإن تجاوزها فليأكل في ثلث بطنه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثالث للنفس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب.

فإن البطن إذا امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس، وعرض له الكرب والتعب بحمله بمنزلة حامل الحمل الثقيل، هذا إلى ما يلزم ذلك من فساد القلب،

وكسل الجوارح عن الطاعات، وتحركها في الشهوات التي يستلزمها الشبع. فامتلاء البطن من الطعام مضر للقلب والبدن<sup>(92)</sup>.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "أيها الناس، إياكم والبطنة؛ فإنها مكسلة عن الصلاة، مفسدة للجسد، مؤثرة للسقم، فإن الله سبحانه يبغض الحبر السمين، ولكن عليكم بالقصد في قوتكم؛ فإنه أدنى من الإصلاح، وأبعد من السرف، وأقوى على عبادة الرب سبحانه، فإنه لن يهلك عبد حتى يؤثر شهوته على دينه"<sup>(93)</sup>.

وقال بعض الحكماء: "أكبر الدواء تقدير الغذاء"<sup>(94)</sup>، وقال بعض الشعراء:

فَكَمْ مِنْ لُقْمَةٍ مَنَعَتْ أَخَاهَا      بِلَذَّةِ سَاعَةٍ أَكَلَتْ دَهْرَ  
وَكَمْ مِنْ طَالِبٍ يَسْعَى لِأَمْرِ      وَفِيهِ هَلَاكُهُ لَوْ كَانَ يَنْبِي<sup>(95)</sup>

الطب ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الطب الوقائي؛ وهو الطب الذي يسعى للوقاية من الأمراض قبل وقوعها.

القسم الثاني: الطب العلاجي؛ وهو الطب الذي يسعى لمعالجة الأمراض بعد وقوعها<sup>(96)</sup>.

وهذه الآية: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: 31] جمعت العلاج في قوله: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾؛ والوقاية في قوله: ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾، قال ابن القيم: "فحفظ الصحة كلها في هاتين الكلمتين الإلهيتين"<sup>(97)</sup>.

هذه الآية جامعة لأساسيات الطب الوقائي والعلاجي، وما من مرجع طبي إلا فيه التأكيد على ضرورة التوسط وعدم الإسراف في تناول الطعام.

فالإسراف في الطعام يؤدي إلى السمنة وأمراض القلب والبول السكري والشيخوخة المبكرة، وحدوث البدانة والسمنة وما تسببه من أعباء إضافية على القلب والكبد والمرارة والبنكرياس والمعدة وما يتصل بها من غدد، وما يصيب فيها من إفرازات ينتج عنها ارتفاع ضغط الدم وتضخم الكبد وأمراض القلب والشرايين حتى الذبحة الصدرية، أو الشلل<sup>(98)</sup>.



### خامسًا: الشرح الإجمالي للآية

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ [الأعراف: 31] مما رزقكم الله من الطيبات، ما يقيم صلبكم، ويصلح أبدانكم ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ في ذلك، بتجاوز القدر الكافي، فتتضرر أجسامكم، وتتحول منافع الأكل والشرب إلى أسقام، ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ يبغض المتجاوزين ما حدّ لهم، ولا يرتضي فعلهم، وهذا وعيد شديد على الإسراف<sup>(99)</sup>.

### سادسًا: هدايات الآية

- 1- الاقتصاد في الأكل والشرب، بما يقيم البدن وينفع الجسم.
- 2- ينبغي أن يكون أكل الإنسان ليس تشهياً، بل طلباً لما ينفع من الطعام.
- 3- يجب على الإنسان أن يقدر ما ينفعه، فلا يتجاوز به إلى ما يضره.
- 4- المسلم مطالب بالمحافظة على صحته، ويحرم عليه ما يسبب له المرض.

### المبحث السابع: آيتان جامعتان لمكارم الأخلاق

#### أولاً: نص الآيتين الكريمتين

1. قال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: 199].
2. قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: 34].

#### ثانياً: معاني المفردات:

|   |                       |                                |
|---|-----------------------|--------------------------------|
| تيسر في قبول أخلاق الناس، وواجه أساءتهم | خُذِ الْعَفْوَ:       | وأمر بالمعروف <sup>(101)</sup> |
| ياحسان <sup>(100)</sup>                 | وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ: |                                |
| نَجِّ (102)، ورد.                       | وَلِيٌّ حَمِيمٌ:      | صديق قريب <sup>(103)</sup>     |
|   | ادْفَعْ:              |                                |

ثالثاً: التنصيص على جامعية قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: 199]

1. قال جعفر بن محمد الصادق: "ليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية" (104).

2. قال ابن عبد ربه الأندلسي: "قد جمع الله تبارك وتعالى لنبيه ﷺ جوامع الكلم في كتابه المحكم،

ونظم له مكارم الأخلاق كلها في ثلاث كلمات، فقال: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ

الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: 199]" (105).

3. قال أبو هلال العسكري: " ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف:

199]، فجمع جميع مكارم الأخلاق بأسرها" (106).

4. قال ابن الأثير: "ومن هذا الضرب قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ

الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: 199] فجمع في الآية جميع مكارم الأخلاق" (107).

5. قال ابن القيم: "وجمع له في هذه الآية مكارم الأخلاق والشيم كلها" (108).

رابعاً: التنصيص على جامعية قوله تعالى: ﴿ أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ

وَلَّى حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: 34].

1. قال ابن عطية: "وقوله تعالى: ﴿ أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [فصلت: 34]، آية جمعت مكارم

الأخلاق وأنواع الحلم" (109).

2. قال الثعلبي: "﴿ أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [فصلت: 34]: آية جمعت مكارم الأخلاق وأنواع

الحلم" (110).

خامساً: وجه جامعية قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف:

199].

هذه الآية على قصر مقطعتها، جمعت مكارم الأخلاق كلها، حيث تضمنت ثلاثة أوامر للنبي ﷺ وهي له ولأمته باعتبار العموم، وهذه الأوامر الثلاثة تضمنت مكارم الأخلاق كلها:

الأمر الأول: ﴿حُذِّ الْعَفْوَ﴾، تضمن صلة القاطعين، والصفح عن الظالمين، وإعطاء المانعين، والْعَفْوُ عَنِ الْمَذْنِبِينَ، والرفق بالمؤمنين، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُطِيعِينَ<sup>(111)</sup>.

الأمر الثاني: ﴿وَأُمْرًا بِالْعُرْفِ﴾، تضمن صلة الأرحام وتقوى الله في الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وصرف اللسان عن الغيبة وعن الكذب، وغض الأبصار والاستعداد لدار الْقَرَارِ<sup>(112)</sup>.

الأمر الثالث: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾، تضمن الإعراض عَنِ أَهْلِ الظُّلْمِ، والتنزه عَنِ مُنَازَعَةِ السُّفَهَاءِ، ومساواة الجهلاء والأغبياء، والحض على التخلق بالصبر والحلم، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ وَالْأَفْعَالِ الرَّشِيدَةِ<sup>(113)</sup>.

سادسًا: وجه جامعية قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: 34]:

تضمنت الآية وعظًا، وأمراء، وتحضيضًا، على مكارم الأخلاق، حيث تضمنت الترغيب في فعل أحسن الحسنات، وامتثال أكرم الأخلاق، وأعلاها، حتى لو كان هناك حسن وأحسن، فينبغي اختيار الأحسن، فالحسنات تتفاوت حسنًا، والسيئات تتفاوت قبحًا.

ولما بينت الآية ذلك التفاوت أمرت بأحسن الأخلاق ولو في مقابلة من سيء، قال ابن عباس رضي الله عنه: "أمر الله ﷻ المؤمنين بالصبر عند الغضب، والحلم عند الجهل، والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوا ذلك عصمهم الله من الشيطان، وخضع لهم عدوهم، كأنه ولي حميم"<sup>(114)</sup>.

فقوله: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، أمر بكل مكارم الأخلاق حتى مع العدو، والمؤذي، ويدخل في ذلك: "بذل السلام، وحسن الأدب، وكظم الغيظ، والسماحة في القضاء والاقتضاء، وغير ذلك"<sup>(115)</sup>.

وإذا كان الأمر بمكارم الأخلاق في الآية مع العدو المؤذي، فكيف يكون الأمر بها مع أهل الأخوة الإيمانية؟ وهذا يعني شمولية الآية للأمر بمكارم الأخلاق مهما كان المحل.

سابعاً: الشرح الإجمالي للآية: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: 199]:

﴿ خُذِ الْعَفْوَ ﴾، تيسر في قبول أخلاق الناس، وواجه إساءتهم بإحسان، ﴿ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴾،

أي: بالمعروف، ﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾، بعد أن تقيم الحجة عليهم، وتأمروهم بالمعروف، ولا تكافئ السفية بمثل قوله، أو فعله، واحلم عنه، والخطاب في الآية للنبي ﷺ ولأمته<sup>(116)</sup>.

ثامناً: الشرح الإجمالي للآية: ﴿ وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي

يَبْغُكَ وَيَبْغِيهِ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: 34].

﴿ وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ﴾، فالحسنات تتفاوت حُسناً، وثواباً، والسيئات تتفاوت

قبحاً وإثماً<sup>(117)</sup>، وفرق عظيم بين الصبر والغضب، والحلم والجهل، والعفو والإساءة في الجزاء<sup>(118)</sup>، لا تستوي عملاً، ولا عاقبة.

﴿ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾: رد السيئة بالحسنة، واختر من الحسنات أحسنها مكارماً وأخلاقاً،

ولا ترد الإساءة بالإساءة، وهذا يقتضي العفو والصفح، والإعراض عن الجاهل والسفيه<sup>(119)</sup>.

﴿ فَإِذَا الَّذِي يَبْغُكَ وَيَبْغِيهِ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾، أي: فإذا التزمت مكارم الأخلاق خضع لك

عدوك حتى كأنه صديق قريب<sup>(120)</sup>.

ثامناً: هدايات الآيتين

1. الذي يعفو عن الناس مؤتمراً بأمر الله تعالى، طائع له.
2. الأمر بمراعاة مكارم الأخلاق ومدارة الناس.
3. عدم مجاراة السفهاء، ووجوب الإعراض عن سفاهتهم.
4. الإعراض عن الجاهلين لا يعني ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل مرحلة أخيرة يقابل فيها الأمر بالمعروف جهالة الجاهلين، بتركهم.

5. الدفع بأحسن الأخلاق، يورث النصر والغلبة، وخضوع العدو حتى كأنه صديق قريب، وله ثماره النافعة في نجاح الدعوة إلى الله تعالى.

المبحث الثامن: الآية الجامعة لمستحقي الزكاة

أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 60].

ثانياً: معاني المفردات

فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ: حكماً مقدراً بتقدير الله، أوجبه عليكم دوماً<sup>(121)</sup>.

ثالثاً: التنصيص على جامعيتها

قال ابن مازة البخاري: "والآية جامعة محل الصدقات"<sup>(122)</sup>.

رابعاً: وجه جامعية الآية

هذه الآية جامعة لمصارف الزكاة، ومستحقيها، حيث بينتها بياناً تفصيلياً، وأفادت أداة الحصر:

﴿إِنَّمَا﴾ ولام الاستحقاق في: ﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾، وما عطف عليها بعد ذلك من أصناف، كل ذلك أفاد

انحصار مصارف الزكاة فيما ذكرته الآية، وهذا يعني أن الآية جمعها كلها.

ويعني: أنه لا يجوز أن يعطى منها غيرهم، ومذهب مالك: أن تفريقها في هؤلاء الأصناف إلى اجتهاد

الإمام، فله أن يجعلها في بعض دون بعض، ويؤثر بذلك أهل الحاجة منهم<sup>(123)</sup>.

ومذهب الشافعي: أنه يجب على الإمام أن يقسمها على جميع هذه الأصناف بالسواء<sup>(124)</sup>.

وجعلت الآية مصارف الزكاة ومستحقيها ثمانية:

المصرف الأول: الفقراء: جمع فقير وهو المترية الذي لا يملك شيئاً.

المصرف الثاني: المساكين: جمع مسكين وهو الذي يملك شيئاً لكنه لا يكفيه ولا يكفي عياله، كالموظف الذي راتبه 600 ولكنه يحتاج من الضروريات ما يساوي 1500 ليعول نفسه وأهله، فهذا مسكين لعدم كفاية ما في يده.

وذهب أبو حنيفة إلى أنّ الفقير هو الذي لا يسأل، والمسكين هو الذي يسأل، كما قال تعالى في صفة الفقراء: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: 273]<sup>(125)</sup>.

والذي يظهر لي رجحان التفرقة بينهما بالحال لا بالسؤال كما سبق بيانه.

والفقير والمسكين لفظان إذا اجتمعا تفرقا وإذا تفرقا اجتمعا، وقد اجتمعا في هذه الآية فأخذ كلاً منهما معناه على ما تقدم.

المصرف الثالث: العاملون على الزكاة: وهم الجُباة الذين يولّهم الإمام أو نائبه، العمل على جمع الزكاة<sup>(126)</sup>، ويدخل فيهم: سائر الموظفين المختصين بذلك، كالكتبة والحفظة لها، ورعاة الأنعام منها ونحو ذلك.

وهذا السهم في حالة أن يكون الصارف للزكاة ولي الأمر، أمّا إن فرّقها صاحب المال سقط منها سهم العاملين عليها لأنهم لا عمل لهم فيها<sup>(127)</sup>.

المصرف الرابع: المؤلفة قلوبهم. وهم قسمان

الأول: كفار: وهم ضربان: الضرب الأول: من يرجى إسلامهم بإعطائهم من الزكاة لتأليف قلوبهم. والضرب الثاني: من يخشى شره، ويرجى بعطيته كف شره وكف غيره معه.

الثاني: مسلمون حديثو العهد بالإسلام: يعطون من الزكاة ليتمكن الإيمان من قلوبهم<sup>(128)</sup>.

المصرف الخامس: عتق الرقاب: ويشمل إعانة المكاتب على حرّيته، وإعتاق الرقيق<sup>(129)</sup>.

قال مالك: "ولا يعتق من الزكاة إلا رقبة مؤمنة"<sup>(130)</sup>، وهو الصحيح لقول الرسول ﷺ: "تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم"<sup>(131)</sup>، حيث يدل أنّ الأصل في الاستفادة من الزكاة هم أهل الإسلام، باستثناء مصرف المؤلفة قلوبهم لورود الدليل على جواز استئلاف الكافر، كما تقدم.

المصرف السادس: الغارمون: وهم الملتزمون في ذمتهم حقوقاً لغيرهم، وغير قادرين على الأداء. قال قتادة: "الغارمون: قوم غرقتم الديون في غير إملاق، ولا تبذير ولا فساد"<sup>(132)</sup>.

المصرف السابع: في سبيل الله: وهم الغزاة والمرابطون، عند عامة المفسرين<sup>(133)</sup>، ويضعف تفسير قوله: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ بكافة سبيل الخير؛ لأنه لو أراد كافة سبيل الخير، لقال: إنَّما الصدقات في سبيل الله، دون هذا التفصيل.

فلما فصلَّ الأصناف علم أنَّ (سبيل الله) تأتي بمعناها الخاص وهو: الجهاد في سبيل الله، أراد به الغزاة، فلمهم سهم في الزكاة، يعطون إذا أرادوا الخروج إلى الغزو ما يستعينون به على أمر الجهاد من النفقة والكسوة والسلاح والحمولة<sup>(134)</sup>.

ويدخل في هذا المصرف، طلب العلم؛ لأنه الجهاد الأكبر، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكُفْرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: 52]، أي: جاهدهم بالقرآن جهادًا كبيرًا<sup>(135)</sup>. فجعل جهاد الكفار بما في القرآن من الحق والحجج، هو الجهاد الأكبر، وأهل هذا الجهاد هم طلاب العلم.

فلما كان الجهاد مصرفًا من مصارف الزكاة، كان لا بد أن يكون أكبره ضمن هذا المصرف. لكن لا ينفق من الزكاة فيه إلا ما كان مهمًا، كراتب المعلم، وإطعام الطالب ونحو ذلك. أما الكماليات كهدايا الطلبة المتفوقين ونحوها فلا يجوز صرف الزكاة فيها.

المصرف الثامن: ابن السبيل: المسافر المنقطع عن ماله، وسبى ابن السبيل للزومه إياه، ويشترط أن يكون سفره الذي أنشأه مباحًا<sup>(136)</sup>.

#### خامسًا: الشرح الإجمالي للآية

﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ﴾ أي: الزكوات الواجبة: ﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾، الذين لا يجدون شيئًا، ﴿وَالْمَسْكِينِ﴾، الذين يجدون شيئًا، لكنه لا يكفيهم ولا يكفي عيالهم.

﴿وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهِا﴾ وهم: الجبأة وسائر المشتغلين بجمعها وتدوينها ونحو ذلك الذين يولهم الإمام أو نائبه، ﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوقِهِمْ﴾، من المسلمين حديثي عهد بالإسلام، أو الكافر يُستألف ليُسلم، أو ليكف شره عن الإسلام وأهله<sup>(137)</sup>.

﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ بعثق العبيد والإماء المسلمين، أو إعانة المكاتب على حريته، ﴿وَالْغَرَمِينَ﴾، الذين التزموا في ذمتهم حقوقًا لغيرهم، ولم يقدرُوا على أدائها<sup>(138)</sup>.

﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وهو: الجهاد، أراد به الغزاة والمرابطين، يعطون من الزكاة ما يستعينون به على أمر الجهاد من النفقة والعلاج والكسوة والسلاح والحمولة ونحوها<sup>(139)</sup>، ويدخل في ذلك صرفه في الجهاد الأكبر وهو طلب العلم كما تقدم.

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ المسافر المنقطع عن ماله، ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾، افترضها الله على الأغنياء في أموالهم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ عليم بما يصلح خلقه، حكيم فيما دبره<sup>(140)</sup>.

#### سادساً: هدايات الآية

1. لا يجوز صرف الزكاة في غير هذه المصارف الثمانية.
2. الزكاة وسيلة عظمى من وسائل التكافل الاجتماعي.
3. محل الاستفادة من الزكاة ضعفاء المسلمين، لفقر، أو حاجة، مصلحة.
4. الزكاة وجه من وجوه التراحم بين الأمة.
5. أهمية الزكاة ومنافعها العظيمة جعلت منها ركناً من أركان الإسلام.
6. فرض الله تعالى من الفرائض ما يصلح خلقه، ويدبر منافعهم في الدنيا والآخرة.
7. شرائع الله ذات المنافع الدنيوية، كالزكاة، لا تخلو من منافع الآخرة من الأجر والثواب، بل منافع الآخرة أعظم.

#### المبحث التاسع: الآية الجامعة للسياسة

#### أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿يَتَابِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاغْلِبُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الأنفال: 45 - 46].

#### ثانياً: معاني المفردات

إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً طائفة كافرة<sup>(141)</sup>، أو باغية. فَنَفْسَلُوا تخسروا، وتضعفوا، وتجنبنا<sup>(142)</sup>.

وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ: قوتكم وبأسكم ودولتكم<sup>(143)</sup>.



### ثالثاً: التنصيص على جامعيتها

1. قال أبو القاسم الكعبي: "قد جمع الله تعالى السياسة كلها في آية من القرآن، حيث يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتَهُ فَبُشِّرُوا وَادْكُرُوا كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٤٥) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ. وَلَا تَنزَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: 45 - 46]"<sup>(144)</sup>.
2. قال ابن المناصف: "قد جمعت هاتان الآيتان من الأمر والنهي، في الوجوب والحظر، وآداب القيام بالحرب؛ ما هو العُمدة، ونظام الأركان، وسبب النَّصر والفوز بالأجر"<sup>(145)</sup>.

### رابعاً: وجه جامعية الآية

هذه الآية جامعة للسياسة؛ لاشتمالها على أوامر ونواهٍ، فيها آداب الحرب والتصرف مع كيد العدو، وأسباب الفوز الغلبة والأجر، وتفصيلها كما يلي:

- الأمر بالثبات والصبر: في قوله تعالى: ﴿إِذَا لَقِيْتَهُ فَبُشِّرُوا﴾، وقوله: ﴿وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾، والأمر بالثبات والصبر مدد النصر والظفر.
- الأمر بكثرة ذكر الله تعالى: في قوله: ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، أمر بالإكثار من ذكر الله ﷻ؛ حتى لا يغفل في عمله وجهاده عن تعاهد إرادة وجه ربه ﷻ، والعلم، بأن تدابير الأمر بيده وحده، فلا يركن إلى ذكاء نفسه أو قدرته، بل يعلن لجوئه وافتقاره إلى خالقه، وفي ذلك دَرْكُ الفوز، وجماع البركة والخير.
- الأمر بالتزام طاعة الله ورسوله ﷺ: في قوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، وذلك ملاك الأمر في العمل، وقوام الحكمة، ففي طاعة الله ورسوله كل رأي سديد، ونصر أكيد، ومن طاعة الله وطاعة رسوله طاعة أولى الأمر، وعدم شق العصا، وزعزعة الجماعة؛ لذلك نهى بعدها عن التنازع الذي يورث الفشل.
- النهي عن التنازع والخلاف: في قوله: ﴿وَلَا تَنزَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾؛ لأنَّ التنازع سَبَبُ الفشل واختلال الأمر لا محالة، وسبب في سقوط الدولة، وطمع العدو، وذهاب الهيبة والمنعة<sup>(146)</sup>.

وفي هذه الأوامر والنواهي مجتمعة سياسة إقامة الدولة، والحكم الرشيد، والمحافظة عليها، ورد كيد عدوها، والظفر به إن قرر مواجهتها.

وفي الآية لطيفة مهمة متعلقة بهذه السياسة، هي: الإشارة إلى سياسة تقليل العدو، وعدم تمني لقائه، أفاده الشرط في قوله: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فُجَاءَةً فَأَتَّبُوا﴾ [الأنفال: 45].

وهذا الذي قرره رسول الله ﷺ في قوله: "لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف"<sup>(147)</sup>.

والسياسة في ذلك ألا يستخف المسلم بعدوه، فمن استخف بطبيعة المواجهة فقد أضع الحزم، فيكون المراد بهذا: لا تستهينوا بالعدو فتتركوا الحذر والتحقق على أنفسكم وعلى المسلمين<sup>(148)</sup>.

وفيه إشارة إلى أن الجهاد ليس غاية في نفسه، بل هو وسيلة للحفاظ على الأمة وتحصيل المصالح لها ودفع المفسد عنها وحماية دينها وأرضها ومقدراتها.

لكن إن تحقق ذلك دون اللجوء للحرب، وتحقق نشر التوحيد ودين الله الذي ارتضاه بالسلم فهذا هو الأصل.

لا كما يفهمه من جعل الجهاد غاية لا وسيلة، وترتب على دعواتهم مفسد عظيمة، وتنفير من الدين، وتشويهه لسماحة الإسلام. وليس الأمر إلا أنهم جهلوا معنى الجهاد، وأنزلوا نصوصه في غير محلها، واختلط جهلهم هذا بدعوى التكفير وأباطيل الخروج.

#### خامساً: الشرح الإجمالي للآية

يخاطب الله تعالى المؤمنين ويناديهم بمسمى الإيمان: ﴿يَأْتِيهَا الذَّبَابُ أَمُومًا إِذَا لَقِيتُمْ﴾ طائفة كافرة، أو باغية، ﴿فَأَتَّبُوا﴾، لقتالها وكسر شوكتها، وإزالة شرها، واستعينوا بالصبر وكثرة ذكر الله ففي ذلك ثباتكم، وفوزكم وفلاحكم، ونصركم على عدوكم<sup>(149)</sup>.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، بامثال ما جاءكم عن الله من التشريعات والتوجيهات، ﴿وَلَا تَنَزَعُوا﴾، أي: تجنبوا أسباب النزاع والخلاف، وخذوا بأسباب الوفاق والأخوة؛ لأنكم إذا تنازعتم فشلتم، فخسرتم أمام عدوكم، وضعفتم وجبتنم عن مواجهته، ﴿وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾، يعني: تذهب قوتكم وبأسكم ودولتكم<sup>(150)</sup>.

فتغلبوا على ذلك بما جاءكم من التوجيهات، ﴿وَأَصْبِرُوا﴾، على طاعة الله وأداء ما كلفتم به،

﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(151)</sup> بالعلم والرعاية والعون والنصر والتأييد.

سادسًا: هدايات الآية

1. ذكر الله تعالى مع الصبر والثبات سببًا للفلاح والظفر بالأعداء.
2. السياسة الشرعية في اللجوء إلى الله تعالى ثم فعل الأسباب الشرعية، ومنها بذل أسباب الثبات والصبر.
3. من السياسة الشرعية سياسة تقليل العدو، وعدم تمني لقائه، لكن إن كان ولا بد فالتوكل على الله والصبر والثبات سبب النصر ورد كيد الأعداء.
4. السياسة الشرعية تجمع التوكل على الله واللجوء إليه، وطاعة الله ورسوله وترك الخلاف والخصومات، والاعتصام بالله ودينه وشرعه.

المبحث العاشر: أجمع آية في بيان الخير والشر

أولًا: نص الآية الكريمة

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ  
يَعْظُمُ لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: 90].

|          |  |          |  |
|----------|--|----------|--|
| العدل:   | ضد الظلم، وهو الإنصاف <sup>(152)</sup> .           | الإحسان: | إتقان الأعمال الصالحة <sup>(153)</sup> . |
| الفحشاء: | ما عظم قبحه من الأقوال والأفعال <sup>(154)</sup> . | المنكر:  | ما أنكره الشرع <sup>(155)</sup> .        |
| البغي:   | العدوان على الناس وظلمهم <sup>(156)</sup> .        |          |  |

ثانيًا: معاني المفردات

ثالثًا: التنصيص على جامعيتها

قال ابن مسعود رضي الله عنه: "إنَّ أجمع آية في القرآن لخير وشر: آية في سورة النحل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ

بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: 90]، الآية"<sup>(157)</sup>.

رابعاً: وجه جامعة الآية

تضمنت الآية الأمر بالخير كله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾، والنهي عن الشر كله في قوله: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾. قال الحسن البصري: "والله ما ترك العدل والإحسان شيئاً من طاعة الله ﷻ إلا جمعه، ولا ترك الفحشاء والمنكر والبغي من معصية الله شيئاً إلا جمعه" (158).

هذه الأوامر والنواهي في الآية عمّت أفراد جنسها أمراً، ونهيّاً:

فقوله تعالى: ﴿يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾، يشمل الأمر بالتوحيد (159): فأساس العدل أن يعبد الله ولا يشرك به شيئاً، ويشمل كل عقائد الإسلام وشرائعه؛ فإنّها عدل كلها.

ويشمل الإنصاف في المقالات، والخصومات، والأقضية، وأداء الأمانات، وترك الظلم، وإعطاء الحق (160)، وكل عدل حتى العدل بين الأولاد، والعدل بين الزوجات، بل حتى ما هو أقل من ذلك كعدل الإنسان بين رجليه في لبس النعال.

وقوله تعالى: ﴿وَالْإِحْسَانِ﴾: يشمل إتقان كل الأعمال الصالحة (161)، ويشمل الإحسان إلى الخالق، وهو أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. ويشمل الإحسان إلى المخلوقين: وهو بذل الندى وكف الأذى وطلاقة الوجه.

وقوله تعالى: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ﴾: يشمل النهي عن كل قبيح مستقبح من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة (162)، وهذا يعني شموليته لقبائح القلب كالنفاق والرياء والكبر، والقبائح التي تظهر على الجوارح كالزنا واللواط وشرب الخمر وسائر ما يستقبحه الشارع الحكيم.

وقوله: ﴿وَالْمُنْكَرِ﴾: يشمل النهي عن كل ما ينكره الشرع الحكيم والعقل السليم (163).

وقوله: ﴿وَالْبَغْيِ﴾: يشمل النهي عن كل عدوان على الناس (164)، بالقول أو بالفعل، في الدين أو الدم أو المال، أو العرض.

### خامسًا: الشرح الإجمالي للآية

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ﴾ في هذا الكتاب بالإنصاف في حقه بأن يُعبد وحده فلا يشرك به شيئًا، وفي حق عباده، فيعطى كل ذي حق حقه<sup>(165)</sup>.

ويأمر بالإحسان، وهو إتقان العبادة<sup>(166)</sup> نية وكيفية، والإحسان إلى المخلوقين، عطاء وإعانة، وبذلًا، وحُلفًا، وسماحة، وعفوًّا، وكفًا للأذى.

﴿وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ خص إيتاء ذي القربى وإن كان داخلًا في عموم الإحسان؛ لتأكد حقهم وتعين صلّتهم وبرهم<sup>(167)</sup>.

﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾، ينهى عن الفحشاء وهي: كل قبيح مستقبح من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة. وينهى عن المنكر، وهو كل ما أنكره الشارع الحكيم، والعقل السليم. وينهى عن البغي وهو: العدوان على الغير في دين أو دم أو مال أو عرض<sup>(168)</sup>.

﴿يُعْظَمُكُمْ﴾، بما بيّنه لكم في كتابه من صلاح حالكم، وبيان الخير لكم، ﴿لَمَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، ما يعظّمكم به، فتفهمون وتعقلون ما فيه سعادتكم<sup>(169)</sup>.

### سادسًا: هدايات الآية

1. أمر الله تعالى عباده بكل خير، ونهاهم عن كل شر.
2. في التزام العباد بأمر الله واجتناب ما نهى عنه سعادتهم في الدنيا والآخرة.
3. ما حرّمه الله تعالى فهو القبيح، وما أحله وشرعه فهو الحسن.
4. شرع الله أمرًا ونهيًا إقامة الحقوق، وأعظمها حقه سبحانه من التوحيد، والإخلاص، ثم أداء كل ذي حق حقه من خلقه.

المبحث الحادي عشر: الآية الجامعة للمصلوات الخمس

### أولًا: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ السَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ

مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: 78].

### ثانياً: معاني المفردات:

- لِدُلُوكِ الشَّمْسِ:** بعد زوالها، يعني: صلاة الظهر **إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ:** إلى اجتماع الليل وظلمته، يعني: والعصر<sup>(170)</sup>. صلاة المغرب والعشاء<sup>(171)</sup>.
- وَقُرْآنَ الْفَجْرِ:** أقم قرآن الفجر، وهو صلاة **مَشْهُودًا:** يشهده ملائكة الليل وملائكة الصبح<sup>(172)</sup>. النهار<sup>(173)</sup>.

### ثالثاً: التنصيص على جامعيتها

1. قال الماوردي: "فجاءت هذه الآية جامعة لأوقات الصلوات الخمس"<sup>(174)</sup>.
2. قال البيضاوي: "والآية جامعة للصلوات الخمس إن فُسر الدلوك بالزوال"<sup>(175)</sup>.

### رابعاً: وجه جامعية الآية

هذه الآية جامعة لمواقيت الصلاة كلها، ف (دلوك الشمس): صلواتا الظهر والعصر، و(عسق الليل): صلواتا المغرب والعشاء، و(قرآن الفجر) صلاة الفجر.

قال الثعلبي: "تصديق هذا التفسير أن جبرئيل عليه السلام حين علم رسول الله ﷺ كيفية الصلاة إنما بدأ بصلاة الظهر"<sup>(176)</sup>.

والمقصود بالصلاة في هذه الآية الصلوات الخمس المفروضة، بدليل الأمر في أولها: ﴿ أَقِمِ ﴾، الذي يدل على الفرض.

ويدل عليه أيضاً أمره بعد ذلك بالنافلة في قوله: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ [الإسراء: 79]، قال الشافعي: "فأعلمه أن صلاة الليل نافلة لا فريضة، وأن الفرائض فيما ذكر من ليل أو نهار"<sup>(177)</sup>.

### خامساً: الشرح الإجمالي للآية

يقول الله تعالى لتنبه ﷺ - والخطاب له ولأمته - ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ ﴾، أي: أدمها، ﴿ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾، يعني: بعد زوالها، وهي صلاة الظهر والعصر، ﴿ إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ ﴾، إلى اجتماع الليل وظلمته، يعني: صلاة المغرب والعشاء<sup>(178)</sup>.

﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ ﴾ أي: ما تقرأ به صلاة الفجر من القرآن، والمقصود بإقامة صلاة الفجر: صلاته، وخصها بالذكر: لكثرة الكسل عنها، إذ قد تحتاج إلى القيام إليها من لذيذ النوم، ولهذا زيد في أذانها: (الصلاة خير من النوم)<sup>(179)</sup>.

﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾، تحضره ملائكة الليل وملائكة النهار<sup>(180)</sup>، كما جاء في الحديث: "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون"<sup>(181)</sup>.

#### سادساً: هدايات الآية

1. أهمية المحافظة على الصلوات في أوقاتها.
2. دخول الوقت شرط لصحة الصلاة، وسبب لوجوبها.
3. في الآية إشارة إلى أن الظهر والعصر يجتمعان، والمغرب والعشاء لأصحاب الأعدان.
4. المحافظة على الصلاة نصر على الأعداء ورد لكيدهم؛ لأن الآية واقعة في سياق ذكر كيد الأعداء بالنبي ﷺ فأمره الله أن يلوذ بالله ويتثبت به، ويقيم الصلاة.
5. فضل المحافظة على الصلوات الخمس، وفضل صلاة الفجر خاصة، فهي صلاة تشهد الملائكة قراءتها.

#### المبحث الثاني عشر: الآية الجامعة لأسباب الفوز

##### أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ [النور: 52].

##### ثانياً: معاني المفردات:

وَيَخْشَى اللَّهَ: يخف عاقبة معصية الله وَيَتَّقُهُ: يتق عذاب الله بطاعته إياه في أمره ويحذرُه<sup>(182)</sup>.  
ونهيُه<sup>(183)</sup>.

### ثالثاً: التنصيص على جامعيتهما

1. قال رجل من دهاقين الروم وهو يذكر لعمر بن الخطاب رضي الله عنه سبب إسلامه: "إني قرأت التوراة والزبور والإنجيل وكثيراً من كتب الأنبياء، فسمعت أسيراً يقرأ آية من القرآن <sup>(184)</sup> جمع فيها كل ما في الكتب المتقدمة، فعلمت أنه من عند الله فأسلمت، فقال عمر رضي الله عنه: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أوتيت جوامع الكلم" <sup>(185)</sup>.

2. قال النسفي: "هذه الآية جامعة لأسباب الفوز" <sup>(186)</sup>.

3. قال النيسابوري: "هذه آية جامعة لأسباب الفوز، وفقنا الله تعالى للعمل بها" <sup>(187)</sup>.

### رابعاً: وجه جامعية الآية

الآية على إيجازها اشتملت على كل أسباب الفوز لما يلي:

1. اشتمالها على الأعمال التي يفوز بها العبد <sup>(188)</sup>، وهي:
  - طاعة الله، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم: وهي طاعة تستلزم الفوز والفلاح: كما قال صلى الله عليه وسلم: "كل أمي يدخلون الجنة إلا من أبي"، قالوا: يا رسول الله، ومن أبي؟ قال: "من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبي" <sup>(189)</sup>.
  - خشية الله تعالى: وهو عمل يستلزم الفوز بالجنة والنجاة من النار، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا يلج النار رجل بكى من خشية الله" <sup>(190)</sup>.
  - تقوى الله تعالى: وهو عمل يستلزم الفوز والفلاح، فقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة، فقال: "تقوى الله وحسن الخلق" <sup>(191)</sup>.
2. اشتمالها على الحق المختص بالله وهو: الخشية والتقوى، والحق الواجب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، وهو: الطاعة المستلزمة للإيمان <sup>(192)</sup>.
3. اشتمالها على خشية الله في الماضي والمستقبل، قال قتادة: ﴿وَيَخْشَى اللَّهَ﴾، قال: فيما مضى من ذنوبه ﴿وَيَتَّقَهُ﴾ قال: يخشاه فيما يستقبل <sup>(193)</sup>.



خامسًا: الشرح الإجمالي للآية:

﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾: من يطع الله فيوحده، ويمتثل أمره، ويطع رسوله فيصدقه ويتبعه،  
﴿ وَيَخْشِ اللَّهَ ﴾، أي: يخافه خوفًا مقرونًا بمعرفته وتعظيم شأنه، ﴿ وَيَتَّقَهُ ﴾، بترك المحظور،  
﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾، الناجون من عذاب الله، الراجحون للجنة<sup>(194)</sup>.

سادسًا: هدايات الآية

1. السعي لتحصيل أسباب الفوز.
2. أسباب الفوز والفلاح: طاعة الله وخشيته وتقواه واتباع رسوله ﷺ.
3. ترك طاعة الله وخشيته وتقواه واتباع رسوله ﷺ سبب الخسارة في الدنيا والآخرة.

المبحث الثالث عشر: الآية الجامعة في وصف عذاب النار

أولًا: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوْتُورًا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ ﴾ [فاطر: 36].

ثانيًا: معاني المفردات

لا يُجَهَّرُ عَلَيْهِمْ بِالْمَوْتِ فَيَسْتَرْجِحُوا<sup>(195)</sup>: لا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوْتُورًا:

ثالثًا: التنصيص على جامعيتها

قال المطهر بن طاهر المقدسي: "أجمع آية في وصف النار، قوله: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوْتُورًا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ ﴾ [فاطر: 36]"<sup>(196)</sup>.

رابعًا: وجه جامعية الآية

هذه الآية جامعة لوصف النار؛ لأنها وصفت النار من ثلاث نواحٍ:

الأولى: بيان مستحقها

بدأت الآية بذلك في قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ﴾، فاللام في ﴿لَهُمْ﴾ للاستحقاق، تدل على أنها أعدت لهم جزاء أعمالهم<sup>(197)</sup>.

وختمت الآية بذلك في قوله: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾، ويشمل هذا الوعيد المشرك والكافر وجاحد نعمة ربه<sup>(198)</sup>.

الثانية: أحوال أهلها

في قوله: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾، بيان أن عذاب النار لا يفي، ولا ينتهي، وليس كعذاب الدنيا، فإن عذاب الدنيا إن دام كثيراً يقتل، فإن لم يقتل يعتاده البدن ويصير مزاجاً فاسداً متمكناً لا يحس به المعذب، أمّا عذاب النار فهو في كل زمان شديد، والمعذب فيه دائم<sup>(199)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا﴾، بيان أنه لا ينقطع ولا بأقوى الأسباب وهو الموت، حتى يتمنون الموت ولا يجابون كما قال تعالى: ﴿وَنَادُوا يَمْلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَنكُوتُونَ﴾ [الزخرف: 77]<sup>(200)</sup>.

الثالثة: وصف عذابها

في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: 36]، وصف لديمومتها وعدم فنائها، كما قال تعالى: ﴿كُلَّمَا حَبَّتْ زِدْنَهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: 97]<sup>(201)</sup>. فهذه الثلاثية في الوصف جعلت الآية مع إيجاز ألفاظها شاملة جامعة لوصف النار.

خامساً: الشرح الإجمالي للآية

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بما جاءت به رسالهم، وأنكروا لقاء ربهم، ﴿لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ﴾ يستحقون عذابها بما عملوا، ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا﴾ لا يُجَهِّزُ عليهم بالموت فيستريحوا، ﴿وَلَا يُخَفَّفُ

عَنْهُمْ مِّنْ عَذَابِهَا ﴿﴾ بل هي كلما خبت أو هدأ لهيبها، أعيد لها شدتها، فازدادت سعيراً، ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ﴾، هكذا نعاقب كل كافر بالله جزاءً وفاقاً، ولا يظلم ربك أحداً<sup>(202)</sup>.

#### سادساً: هدايات الآية

1. عذاب الآخرة ليس كعذاب الدنيا؛ فعذاب الآخرة أشد وأبقى.
2. النار لا تفتى وعذابها لا ينقطع.
3. في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِّنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: 36]، إيماء إلى النار التي يُعَذَّب فيها عصاة المسلمين، ليست كهذه النار التي أعدت للكافرين.
4. النار خلق عظيم من خلق الله، ودلالة على قدرة الله تعالى، حيث تبقى أبد الأبدية، دون أن تخمد أو تتغير، أما نار الدنيا فإنها تتغير وتنطفئ مع مرور الوقت.
5. دخول النار له أسبابه، ولذلك قال: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ﴾ [فاطر: 36]، وكما للنار أسباب دخولها، فهناك أسباب للنجاة منها، وكل ذلك أبانه القرآن أعظم بيان.

#### المبحث الرابع عشر: الآية الجامعة لإكرام النبي ﷺ

##### أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَرَضَىٰ﴾ [الضحى: 5].

##### ثانياً: معاني المفردات:

فَرَضَىٰ: حتى ترضى من الثواب والكرامة والمنزلة<sup>(203)</sup>.

##### ثانياً: التنصيص على جامعيتها

قال القاضي عياض: "﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَرَضَىٰ﴾ [الضحى: 5] هذه آية جامعة لوجوه الكرامة، وأنواع السعادة، وشتات الإنعام في الدارين والزيادة"<sup>(204)</sup>.

### ثالثًا: وجه جامعية الآية

هذه الآية جامعة لإكرام النبي ﷺ حيث وعده الله تعالى بما يرضيه، واجتمع في ذلك عظمة الواعد وهو الله سبحانه، وعظمة وعده لنبيه ﷺ بإعطائه ما يرضى، حيث أجمله ووكله إلى رضاه، وهذا غاية الإحسان والإكرام.

قال القاسمي: "هذه عِدّة كريمة شاملة لما أعطاه الله تعالى في الدنيا من كمال النفس وعلوم الأولين والآخرين، وظهور الأمر وإعلاء الدين، بالفتوح الواقعة في عصره ﷺ، وفي أيام خلفائه الراشدين وغيرهم من ملوك الإسلام، وفشوّ دعوته في مشارق الأرض ومغاربها، ولما ادخر له من الكرامات التي لا يعلمها إلا الله تعالى"<sup>(205)</sup>.

من ذلك ما أرضاه الله في أمته من الطاعة والإجابة حتى كانت خير أمة أخرجت للناس، وما سيرضيه من حالها في الآخرة، كما في الحديث: "إنا سنرضيك في أمتك، ولا نسوؤك"<sup>(206)</sup>.

ومن ذلك ما أرضاه الله تعالى بمقام الكرامة، فإنّه يبعثه يوم القيامة مقامًا محمودًا، يحمده فيه الأولون والآخرون، حتى أبلغه منزلة ليست لأحد من البشر، حتى أولو العزم من الرسل لم يبلغوا هذه المنزلة.

ومن ذلك ما خصه به من الشفاعة العظمى، وذلك حين يجمع الله الأولين والآخرين، في صعيدٍ واحدٍ، وقد بلغ الناس مبلغهم من الغمّ والكرب ما لا يطيقون، ومالا يحتملون. فيبحثون عمّن يشفع لهم فيأتون إلى آدم، ثم نوح، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، عليهم السلام، وكلهم يعتذر عن الشفاعة، حتى يصلون إلى النبي ﷺ فيقوم ويشفع<sup>(207)</sup>.

وبالجملة: فقد دلّت هذه الآية على أنه تعالى يعطيه ﷺ كل ما يرضيه. والنبي ﷺ يرضى بما يرضى به الله.

تنبيه: قال القسطلاني: "وأما ما يغتر به الجهال من أنّه لا يرضى واحدًا من أمته في النار، أو لا يرضى أن يدخل أحد من أمته النار، فهو من غرور الشيطان لهم ولعبه بهم، فإنّه ﷺ يرضى بما يرضى به ربه تبارك وتعالى.

وهو سبحانه يُدخل النار من يستحقها من الكفار والعصاة، ثم يحد لرسول الله ﷺ حدًا يشفع فيهم ورسوله ﷺ أعرف به وبحقه من أن يقول: لا أرضى أن تُدخل أحدًا من أمّتي النار أو تدعه فيها، بل ربه تبارك وتعالى يأذن له فيشفع فيمن شاء الله أن يشفع فيه، ولا يشفع في غير من أذن له ورضيه<sup>(208)</sup>.

#### خامسًا: الشرح الإجمالي للآية

قال تعالى مخاطبًا نبيه ﷺ: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ﴾ [الضحى: 5]، ﴿وَلَسَوْفَ﴾ اللام للتوكيد وهي موطنة للقسم، و﴿سوف﴾ تدل على تحقق الشيء لكن بعد مهلة وزمن<sup>(209)</sup>، وفي ذلك إشارة إلى أنّه يبتلى قبل ذلك بما يبتلى به الأنبياء من المعارضة والمناوأة.

وقوله تعالى: ﴿فَتَرْضَىٰ﴾، أي حتى ترضى من الثواب والكرامة والمنزلة<sup>(210)</sup> في الدنيا والآخرة، أمّا في الدنيا، فما يحصل له من الرضا من بلوغ دعوته مبلغها، ودخول الناس في دين الله أفواجًا، وأمّا في الآخرة فبالمقام المحمود الذي وعده، ومقامات الكرامة والشفاعة وعظيم قربه من ربه، ورفعته العظيمة في الجنة ﷻ.

#### سادسًا: هدايات الآية

1. وعد الله نبيه ﷺ بالكرامة والمنزلة الرفيعة في الدنيا والآخرة.
2. لا بد من حصول البلاء قبل النصر والتمكين وكامل الرضا، وهذا ما أفادته ﴿سوف﴾ التي تدل على التأخير.
3. مما يُرضي الله نبيه ﷺ ما يرضيه في أمته من إجابة ونجاة وتمسك بالكتاب والسنة، حتى كانت خير أمة أخرجت للناس.
4. النبي ﷺ يرضى بما يرضي الله تعالى، لذلك لن يكون طلبه فيما يرضي نفسه مخالفًا لما يرضي ربه، وهذا يبطل وهم من يظن أنّ هذه الآية تدل على أنّه لا يرضى أن يدخل أحد من أمته النار.

المبحث الخامس عشر: الآية الجامعة الفاذة: (أجمع آية في إحصاء الحسنات والسيئات واستيفائها)

أولاً: نص الآية الكريمة

قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا

يَرَهُ، ﴿الزلزلة: 7 - 8﴾.

ثانياً: معاني المفردات:

مِثْقَالُ ذَرَّةٍ: زنة نملة صغيرة ، وقيل: الذرة لا وزن لها، وقيل: هي ما يرفعه الريح من التراب<sup>(211)</sup>.

ثالثاً: التنقيص على جامعيتها

1- ورد في السنة النبوية وصف هذه الآية بالجامعة، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة ؓ،

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْحَمْرِ<sup>(212)</sup>، فَقَالَ: "لَمْ يَنْزَلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ

الْفَاذَةُ"<sup>(213)</sup>: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ

شَرًّا يَرَهُ، ﴿الزلزلة: 7 - 8﴾"<sup>(214)</sup>.

2- قال كعب الأحبار: "في القرآن فيما أنزل على محمد ﷺ آيتان أحصتا ما في التوراة والإنجيل، ألا

تجدون: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ، ﴿الزلزلة: 7 - 8﴾"<sup>(215)</sup>.

3- قال القنازعي: "جمعت أعمال البر كلها دقيقها وجليلها، وكذلك أعمال المعاصي"<sup>(216)</sup>.

4- قال ابن رسلان: "معنى الجامعة: العامة المتناولة لكل خير ومعروف". وقال: "جمعت من الوعد والوعيد من أقل ما يتصور في الذهن من الخير والشر"<sup>(217)</sup>.

5- قال ابن عبد البر النمري مفسراً معنى قوله ﷺ: "الجامعة الفاذة": "يعني - والله أعلم - أنّها آية منفردة في عموم الخير والشر. ولا أعلم آية أعم منها لأنّها تعم كل خير، وكل شر"<sup>(218)</sup>.

6- قال ابن هُبَيْرَةَ: "جمعت على انفرادها حكم الحسنات والسيئات"<sup>(219)</sup>.

### رابعاً: وجه جامعة الآية:

هذا الآية على قصر مقطعيها جمعت إحصاء الأعمال، والجزاء على الحسنات والسيئات، وجمعت الأمر بالخير كله والتحذير من الشر كله، وجمعت الوعد والوعيد<sup>(220)</sup>، فهي كما وصفها الرسول ﷺ الجامعة الفاذة. انفردت بكل هذا الإعجاز والإيجاز والجامعة.

جمال إيجازها في اشتغالها على ألفاظ ترابطت بمعان دقيقة حوت أفراد جنسها مع حسن العبارة وبلاغة الجملة، وقوة التأثير: ففي قوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ﴾ [الزلزلة: ٧]، (من) شرطية تفيد العموم<sup>(221)</sup>، عمّت جنس الأعمال الصالحة. وفي قوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ﴾ [الزلزلة: ٨] عمّت جنس الأعمال السيئة.

وقوله: ﴿مَثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا﴾ [الزلزلة: ٧]، وقوله: ﴿مَثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 8]، ذكر الأقل، وهو زنة الذرة من الخير والشر؛ ليدل على أنّ كبير الحسنات والسيئات سيراه الإنسان من باب أولى، فكان ذلك شاملاً لكل عمل، وأنّ الإنسان مجزي به ومحاسب له أو عليه.

وفي قوله: ﴿مَثْقَالَ﴾، بيان كيفية حساب الحسنات والسيئات، وهو وزن الأعمال.

وقوله: ﴿يَرَهُ﴾، يشمل:

- رؤيته البصرية لعمله، وقراءته لحسناته وسيئاته في كتابه.

- رؤيته المعرفية بإقراره بأعماله وإعلامه بها.

والرؤية البصرية والمعرفية جُمعتا في قوله تعالى: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ (١٣)

أقرأ كُتُبَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: 13-14].

رؤيته لحسابه وجزائه، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى﴾

﴿ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى﴾ [النجم: 40-41]. كل ذلك جعل من الآية جامعة لموضوعها، وهو إحصاء الحسنات والسيئات.

### خامساً: الشرح الإجمالي للآية

يخبر تعالى عن مصير الأعمال يوم القيامة، في مشهد الحساب، وأن العباد يصدرن أشتاتاً في أرض الحساب ليرى كل واحد ما قدمته يداه.

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ﴾ زنة الذرة الصغيرة من الخير، يَرِ عمله وجزاءه، ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ﴾ زنة الذرة الصغيرة من الشر، يَرِ عمله وجزاءه، وإذا كان الإنسان مجزي على زنة الذرة - وهي أحقر الأشياء - خيراً أو شراً، فما فوق ذلك من باب أولى وأحرى<sup>(222)</sup>.

### سادساً: هدايات الآية

1. الترغيب في فعل الخير ولو قليلاً، والترهيب من فعل الشر ولو حقيراً.
2. الإنسان مجزي بكل أعماله الصغيرة والكبيرة.
3. العمل لا يضيع مهما قلَّ، حتى لو كان زنة الذرة الصغيرة، فإنَّ الإنسان يراه يوم القيامة.
4. عدم الاستهانة بصغير الحسنات، فرب حسنة رآها المسلم صغيرة، وفضلها عند الله عظيم.
5. عدم الاستهانة بصغير السيئات، فإنَّها قد تتجمع على صاحبها فتهلكه.
6. كمال عدل الله تعالى، حيث يحصي للعباد حسناتهم وسيئاتهم، ولا يضيع عمل عامل، ثم يريهم إياها رؤية الإبصار والإقرار، قبل الجزاء والحساب.

### النتائج:

توصل البحث إلى:

- 1- أن الآية الجامعة هي التي تتناول المعاني الكثيرة العامة في اللفظ القليل الموجز.
- 2- أن نعت آية ما بالجامعة يهدف إلى لفت النظر إلى ما فيها من معان مباركة مع لفظها الموجز.
- 3- أن نعت آية ما بالجامعة أصله في السنة، كما في حديث: "لم ينزل عليَّ فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفادة".
- 4- أن ورود الآيات الجامعة والألفاظ الجوامع في القرآن من إعجاز القرآن، وهي من أعظم الأدلة على أن القرآن من لدن حكيم حميد.



- 5- أن جامعية الآية القرآنية لا يضاهاها أي بلاغة وإيجاز.
  - 6- أن القرآن الكريم أصل البلاغة والفصاحة والبيان.
  - 7- أن الآيات الجوامع جمعت أسباب الفوز والفلاح والسعادة والنجاة، وخيري الدنيا والآخرة.
  - 8- أن من الآيات الجوامع ما جمعت الدين والشرع كاملاً، في ألفاظ قليلة موجزة.
- أما التوصيات:

1. أوصي الباحثين بالعناية بهذه الآيات الجوامع، حيث يمكن أن تكون الآية الواحدة بحثاً مستقلاً لبركة معانيها، وسعة مضامينها.
2. أوصي المسلمين بالانتفاع بهدايات هذه الآيات المباركة، والاسترشاد بتوجيهاتها العظيمة.

### الهوامش والإحالات:

- (1) ينظر: ابن الجوزي، نزهة الأعين النواظر: 155. الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز: 65/2.
- (2) ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 1/266. الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن: 1/339. أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم: 309.
- (3) الجعبري، حسن المدد: 18.
- (4) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: 1/479. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: 1/295، مادة: جمع.
- (5) ينظر: الهروي، الغريبين في القرآن والحديث: 1/365. القاضي عياض، مشارق الأنوار: 1/153. البركتي، التعريفات الفقهية: 73.
- (6) متفق عليه: أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 4/54، كتاب السير والمغازي، باب قول النبي ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهر»، حديث رقم (2977). مسلم، صحيح مسلم: 1/371، المساجد، باب «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»، حديث رقم (523). عن أبي هريرة ؓ.
- (7) يعني: سئل ﷺ هل في الحُمْر جمع حمار زكاة؟ فبين ﷺ أنه ليس فيها زكاة مفروضة، ولكن من يعمل فيها خيراً؛ من عبادة أو صدقة أو غير ذلك، فإن الله تعالى يرى ذلك، ويجازي عليه، حتى مثقال ذرة من خير أو شر. ينظر: ابن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح: 6/427.
- (8) الفادة: الآية المنفردة وقليلة النظير في معناها. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 3/502، مادة: فذذ. الرملي، شرح سنن أبي داود: 6/710. الرِّيدي، تاج العروس: 9/452، مادة: فذذ.
- (9) متفق عليه: أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 6/176، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 8]، حديث رقم (4963)، مسلم، صحيح مسلم: 2/680، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، حديث رقم (987).

- (10) الثعالبي، الإعجاز والإيجاز: 15.
- (11) ينظر: التستري، تفسير التستري: 37. الطبري، جامع البيان: 6/157. ابن المنذر، تفسير القرآن: 1/113.
- (12) ينظر: الطبري، جامع البيان: 5/391. الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 1/337. ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 487/2.
- (13) ينظر: الطبري، جامع البيان: 5/398. ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2/491. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/680. وفسر بالعلم، وما أثبتته هو الراجح؛ لأن تفسيره بالعلم بتفسير بالمجاز، ولا يعدل عن الحقيقة إلى المجاز، إلا إذا امتنعت الحقيقة، وليست ممتنعة هنا.
- (14) ينظر: ابن قتيبة، غريب القرآن: 84. الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن: 2/233. القاسمي، محاسن التأويل: 192/2.
- (15) ابن أبي زَمَيْن، تفسير القرآن العزيز: 5/172. الثعلبي، الكشف والبيان: 10/333.
- (16) القاضي المعافري، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس: 233.
- (17) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 1/111.
- (18) أخرجه: أبو داود سنن أبي داود: 4/37، حديث رقم (4003). الطبراني، المعجم الكبير: 1/334، حديث رقم (999). والحديث صحيح بمجموع طرقه.
- (19) الطبري، جامع البيان: 5/170.
- (20) ينظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: 4/142.
- (21) القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم: 3/178.
- (22) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: 110.
- (23) ينظر: ابن القيم، مدارج السالكين: 1/55.
- (24) ينظر: ابن تيمية، العقيدة الواسطية: 4. ابن عثيمين، شرح العقيدة الواسطية: 1/141.
- (25) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 1/556، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1]. حديث رقم (811)، عن أبي الدرداء رضي الله عنه.
- (26) ابن عطية، المحرر الوجيز: 5/537.
- (27) ينظر: المظهر، المفاتيح في شرح المصابيح: 3/78. ابن تيمية، الاستقامة: 2/199. ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: 5.
- (28) ينظر: السيوطي، همع الهوامع: 1/272، 273.
- (29) الماوردي، النكت والعيون: 6/370.
- (30) الشنقيطي، أضواء البيان: 9/150.
- (31) الخازن، لُبَاب التَّأْوِيل: 4/496.

- (32) ينظر: الطبري، جامع البيان: 6/157. ابن المنذر، تفسير القرآن: 1/113.
- (33) الزجاج، معاني القرآن وإعراجه: 1/337.
- (34) السيوطي، والمحلى، تفسير الجلالين: 56.
- (35) ينظر: الطبري، جامع البيان: 5/398. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/679.
- (36) ينظر: الطبري، جامع البيان: 5/398. ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2/491.
- (37) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان: 2/233. القاسمي، محاسن التأويل: 2/192.
- (38) الماوردي، النكت والعيون: 6/370. الشنقيطي، أضواء البيان: 9/150. السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 937.
- (39) ينظر: الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني: 1/576.
- (40) ينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل: 1/161. الشيخ علوان، الفواتح الإلهية: 1/92.
- (41) الشربيني، السراج المنير: 2/182.
- (42) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: 4/106.
- (43) ينظر: الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني: 1/576.
- (44) ينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل: 1/161. الشيخ علوان، الفواتح الإلهية: 1/92.
- (45) ينظر: الشربيني، السراج المنير: 2/182.
- (46) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/693. الجاوي، مراح لبيد: 1/97. ابن عثيمين، تفسير الفاتحة والبقرة: 3/314.
- (47) ينظر: ابن قتيبة، غريب القرآن: 117. الهروي، الغريبين في القرآن والحديث: 4/1060.
- (48) ينظر: نفس المصدران، والصفحة نفسها.
- (49) أبو حيان: البحر المحيط ف: 3/485.
- (50) النيسابوري، غرائب القرآن: 2/336.
- (51) نفسه: 2/336.
- (52) النيسابوري، غرائب القرآن: 2/336.
- (53) الماوردي، أدب الدنيا والدين: 286.
- (54) الطرطوشي، سراج الملوك: 97.
- (55) ينظر: النيسابوري، غرائب القرآن: 2/336، 337.
- (56) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: 162.
- (57) القاسمي، محاسن التأويل: 2/490.
- (58) البسيبي، التقييد الكبير في تفسير كتاب الله المجيد: 623.
- (59) ينظر: ابن القيم، عدة الصابرين: 21. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 2/195.
- (60) ينظر: ابن القيم، عدة الصابرين: 21.

- (61) ينظر: الخازن، لباب التأويل: 1/392. السمين الحلي، عمدة الحفاظ: 1/77.
- (62) ينظر: الواحدي، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: 270. الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن: 784، مادة: نعم.
- (63) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 5/255.
- (64) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 2/338. السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: 1/114. الشوكاني، فتح القدير: 555/1.
- (65) ينظر: الطبري، جامع البيان: 8/493. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 2/338.
- (66) أخرجه: ابن حنبل، 14/485، حديث رقم (8909). الترمذي، سنن الترمذي: 1/402، حديث رقم (207). البيهقي، شعب الإيمان: 4/452، حديث رقم (2800)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (67) ابن تيمية، النبوات: 2/615.
- (68) ينظر: الخازن، لباب التأويل: 1/392. الواحدي، الوجيز: 270. ابن عثيمين، تفسير سورة النساء: 1/445.
- (69) ينظر: النيسابوري، التفسير البسيط: 8/399. أبو حيان، البحر المحيط: 4/632.
- (70) القاسمي، محاسن التأويل: 4/476.
- (71) نفسه: 4/476.
- (72) ينظر: السجستاني، غريب القرآن: 507. أبو حيان، تحفة الأريب: 264، مادة: قرف. أبو حيان، البحر المحيط: 4/632.
- (73) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 7/74.
- (74) النيسابوري، غرائب القرآن: 3/153.
- (75) الطوفي، الإشارات الإلهية: 263.
- (76) ينظر: النيسابوري، التفسير البسيط: 8/398.
- (77) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 7/133.
- (78) الطبري، جامع البيان: 12/75.
- (79) قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَسْرَأَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: 119].
- (80) ينظر: الواحدي: الوسيط: 2/316. أبو حيان، البحر المحيط: 4/632.
- (81) ينظر: الرازي، التفسير الكبير: 13/130. أبو حيان: البحر المحيط: 4/632. النيسابوري، غرائب القرآن: 3/153.
- (82) ينظر: ابن سيده، المخصص: 3/443، مادة: كسب. الخازن، لباب التأويل: 2/151.
- (83) ينظر: الرازي، التفسير الكبير: 13/130. النيسابوري، غرائب القرآن: 3/153.
- (84) الهروي، الغربيين في القرآن والحديث: 3/888.
- (85) الثعلبي، الكشف والبيان: 4/230. البغوي، معالم التنزيل: 3/225. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 7/192.

- (86) ابن القيم، الطب النبوي: 159.
- (87) ابن قدامة، مختصر منهاج القاصدين: 153.
- (88) أخرجه: الطبري، جامع البيان : 12/ 394، حديث رقم (14529). ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 5/ 1399، حديث رقم (7959).
- (89) ينظر: الماوردي، أدب الدنيا والدين: 349. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 7/ 192.
- (90) أخرجه: ابن ماجه، سنن ابن ماجه: 2/ 1192، حديث رقم (3605) ابن حنبل، المسند: 11/ 312، حديث رقم (6708). البيهقي، شعب الإيمان: 6/ 315، حديث رقم (4251). عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.
- (91) أخرجه ابن ماجه، سنن ابن ماجه: 4/ 448، حديث رقم (3349). الترمذي، سنن الترمذي: 4/ 590، حديث رقم (2380). النسائي، السنن الكبرى: 6/ 268، حديث رقم (6737). عن مقدم بن معدي كرب، وصححه: الألباني، إرواء الغليل: 7/ 41، حديث رقم (1983).
- (92) ابن القيم، زاد المعاد: 4/ 17.
- (93) أخرجه: ابن أبي الدنيا، إصلاح المال: 104، حديث رقم (352).
- (94) ينظر: الماوردي، أدب الدنيا والدين: 349. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 7/ 192.
- (95) ينظر: الماوردي، أدب الدنيا والدين: 349.
- (96) قال ابن الحاج: "قَالَ عَلَمًاؤُنَا: يُقَالُ: إِنَّ مَعَالِجَةَ الطَّيِّبِ نِصْفَان: نِصْفٌ دَوَاءٌ وَنِصْفٌ جَمِيَّةٌ، فَإِنْ اجْتَمَعَا فَكَأَنَّكَ بِالْمَرِيضِ وَقَدْ بَرِيَّ وَصَحَّ وَإِلَّا فَالْجَمِيَّةُ بِهِ أَوْلَى إِذْ لَا يَنْفَعُ دَوَاءٌ مَعَ تَرْكِ الْجَمِيَّةِ وَقَدْ تَنْفَعُ الْجَمِيَّةُ مَعَ تَرْكِ الدَّوَاءِ"، ابن الحاج، المدخل: 4/ 118.
- (97) ابن القيم، الطب النبوي: 159.
- (98) ينظر: أرناؤوط، طعام الإنسان وشرابه بين القرآن والسنة: 250.
- (99) ينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل: 3/ 11. الشريبي، السراج المنير: 1/ 453. السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 287.
- (100) ينظر: الشريبي، السراج المنير: 1/ 547. البغوي، معالم التنزيل: 3/ 316. الشنقيطي، العذب النمير: 4/ 437.
- (101) ينظر: الطبري، جامع البيان: 13/ 331. السمرقندي، بحر العلوم: 3/ 531. البغوي، معالم التنزيل: 3/ 316.
- (102) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: 2/ 288، مادة: دفع.
- (103) ينظر: الهروي، الغريبين في القرآن والحديث: 2/ 497، مادة: حمم. السمعاني، تفسير القرآن: 5/ 52. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 15/ 362.
- (104) ذكره: الثعلبي، الجواهر الحسان: 4/ 318. النيسابوري، التفسير البسيط: 9/ 543. البغوي، معالم التنزيل: 3/ 316.
- (105) ابن عبد ربه، العقد الفريد: 2/ 255.
- (106) العسكري، الصناعتين: 177.
- (107) ابن الأثير، المثل السائر: 2/ 273، ومثله قال: النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب: 7/ 5. القزويني، الإيضاح في علوم

- البلاغة: 183/3.
- (108) ابن القيم، زاد المعاد: 146/3.
- (109) ابن عطية، المحرر الوجيز: 16/5.
- (110) الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن: 139/5. ومثله في: العليبي، فتح الرحمن في تفسير القرآن: 157/6.
- (111) ينظر: ابن عبد ربه، العقد الفريد: 255/2. العسكري، الصناعتين: 177، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 344/7.
- (112) ينظر: ابن المرزبان، المروءة: 133. ابن الأثير، المثل السائر: 273/2. الزركشي، البرهان: 226/3.
- (113) ينظر: ابن المرزبان، المروءة: 133. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 344/7. الزركشي، البرهان: 226/3.
- (114) أخرجه: البيهقي، السنن الكبرى: 71-72، حديث رقم (13299).
- (115) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 155/4.
- (116) الشربيني، السراج المنير: 1/547. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 7/346، 347. ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل: 318/1.
- (117) هذا التفسير بناء على أن: لا الثانية للتأسيس، وبعض المفسرين ذهب إلى أنها زائدة، أو فسرها بالتأكيد، وقد نقل الخلاف: الشربيني، السراج المنير: 3/518، والذي يترجح لي ما أثبتته في التفسير، وهو أن لا الثانية للتأسيس؛ لأن القول بالتأسيس مقدم على القول بالتأكيد، والقول بالتأصيل مقدم على القول بالزيادة.
- (118) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 181/7.
- (119) ينظر: الزجاج، معاني القرآن: 4/386. النحاس، معاني القرآن: 4/483. السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 558.
- (120) ينظر: السمعاني، تفسير القرآن: 5/52. ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب: 17/140.
- (121) ينظر: السمعاني، تفسير القرآن: 2/322. وابن عطية، المحرر الوجيز: 3/52، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 4/169.
- (122) ابن مازة البخاري، المحيط البرهاني: 2/280. ينظر: ابن عادل، اللباب في شرح الكتاب: 1/153.
- (123) ينظر: الثعلبي، المعونة: 440. ابن رشد القرطبي، البيان: 2/460.
- (124) ينظر: الشافعي، الأم: 2/84. الماوردي، الحاوي الكبير: 8/481. الروياني، بحر المذهب: 6/316.
- (125) ينظر: السرخسي، المبسوط: 3/8.
- (126) ينظر: الرياط، وعيد، الجامع لعلوم الإمام أحمد: 7/289. ابن رشد، البيان والتحصيل: 18/516.
- (127) ينظر: الشافعي، الأم: 2/91. الروياني، بحر المذهب: 6/316.
- (128) ينظر: الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب: 11/550. ابن قدامة، المغني: 6/476.
- (129) قال ابن أبي طالب: "كره مالك أن يعان بها المكاتبون". والذي يظهر لي جوازه؛ لأنَّ مسمى عتق الرقاب ينسحب عليه، ابن أبي طالب، في الهداية إلى بلوغ النهاية: 4/3043.
- (130) الطحاوي، مختصر اختلاف العلماء: 1/482.

- (131) متفق عليه، أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 163/5، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى، ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم (4347). مسلم، صحيح مسلم: 51/1، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، حديث رقم (19)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.
- (132) أخرجه: الطبري، جامع البيان: 318/14، حديث رقم (16870).
- (133) النيسابوري، التفسير البسيط: 515/10.
- (134) ينظر: الخازن، لباب التأويل: 375/2.
- (135) ينظر: السمرقندي، بحر العلوم: 541/2. البغوي، معالم التنزيل: 90/6. ابن الجوزي، زاد المسير: 323/3.
- (136) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان: 61/5. الشريبي، السراج المنير: 624/1. أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 76/4.
- (137) ينظر: الطبري، جامع البيان: 314/14. البغوي، معالم التنزيل: 63/4.
- (138) ينظر: الطبري، جامع البيان: 318/14. الواحدي، التفسير الوسيط: 506/2. السمعاني، تفسير القرآن: 321/2.
- (139) ينظر: النيسابوري، التفسير البسيط: 515/10. الخازن، لباب التأويل: 375/2.
- (140) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان: 61/5. الواحدي، الوجيز: 469. السمعاني، تفسير القرآن: 322/2.
- (141) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان: 363/4. البغوي، معالم التنزيل: 364/3. أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 4/25.
- (142) ينظر: ابن أبي زَمَين، تفسير القرآن العزيز: 181/2. الثعلبي، الكشف والبيان: 363/4. ابن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية: 2838/4.
- (143) ينظر: ابن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية: 2838/4. البغوي، معالم التنزيل: 364/3.
- (144) الحموي، معجم الأدباء: 1492/4. ينظر: الصفي، الوافي بالوفيات: 17/17.
- (145) ابن المناصف، الإنجاد في أبواب الجهاد: 179.
- (146) ينظر: نفسه: 179.
- (147) متفق عليه، أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 51/4، كتاب الجهاد، باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس، حديث رقم (2966). مسلم، صحيح مسلم: 1362/3، كتاب الجهاد، باب كراهة تمني لقاء العدو، حديث رقم (1742)، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.
- (148) ينظر: القاضي عياض، المعلم بفوائد مسلم: 9/3.
- (149) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان: 363/4. البغوي، معالم التنزيل: 364/3. أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 4/25.
- (150) ينظر: ابن أبي زَمَين، تفسير القرآن العزيز: 181/2. الثعلبي، الكشف والبيان: 363/4. ابن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية: 2838/4.
- (151) ينظر: المحلي، والسيوطي، تفسير الجلالين: 235. السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 322.

- (152) ينظر: الخطابي، شأن الدعاء: 1/ 62. أبو جعفر النَّحَّاس، إعراب القرآن: 2/ 258.
- (153) ينظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 5/ 136. الشهاب الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الرازي: 5/ 362.
- (154) ينظر: الهروي، الغريبين في القرآن والحديث: 5/ 1415. الراغب، المفردات في غريب القرآن: 626. أبو حيان، تحفة الأريب: 251، مادة: فحش.
- (155) ينظر: الخازن، لباب التأويل: 3/ 381. الشريبي، السراج المنير: 2/ 610.
- (156) ينظر: الخازن، لباب التأويل: 2/ 196. القاسمي، محاسن التأويل: 6/ 402.
- (157) أخرجه: الطبراني، المعجم الكبير: 9/ 132، حديث رقم (8658). الحاكم، المستدرک: 2/ 388، حديث رقم (3358). البيهقي، شعب الإيمان: 4/ 83، حديث رقم (2216).
- (158) أخرجه: أبو نعيم، حلية الأولياء: 2/ 158. البيهقي، شعب الإيمان: 1/ 295، حديث رقم (138)، من قول الحسن البصري.
- (159) قال ابن عباس ؓ: "قوله: ﴿يَأْمُرُ بِالْمَدْلِ﴾ العدل: شهادة أن لا إله إلا الله". أخرجه: الطبري، جامع البيان: 279/17.
- (160) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 3/ 416.
- (161) ينظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 5/ 136. الشهاب الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الرازي: 5/ 362.
- (162) ينظر: السمعاني، تفسير القرآن: 3/ 196. الخازن، لباب التأويل: 3/ 95.
- (163) ينظر: الخازن، لباب التأويل: 3/ 381. الشريبي، السراج المنير: 2/ 610. المظهري، التفسير المظهري: 5/ 364.
- (164) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 4/ 595. القاسمي، محاسن التأويل: 6/ 402.
- (165) ينظر: الطبري، جامع البيان: 17/ 279. السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 447.
- (166) ينظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 5/ 136. الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الرازي: 5/ 362.
- (167) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 447.
- (168) ينظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 5/ 136. السمعاني، تفسير القرآن: 3/ 196. الخازن، لباب التأويل: 3/ 95.
- (169) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 447.
- (170) ينظر: السمرقندي، بحر العلوم: 2/ 324. ابن أبي زَمَين، تفسير القرآن العزيز: 3/ 34.
- (171) ينظر: نفس المصدرين، والصفحة نفسها.
- (172) ينظر: الأخفش، معاني القرآن: 2/ 426. الزجاج، معاني القرآن: 3/ 255. السمرقندي، بحر العلوم: 2/ 324.
- (173) ينظر: السمرقندي، بحر العلوم: 2/ 324. السمعاني، تفسير القرآن: 3/ 268. البغوي، معالم التنزيل: 5/ 114.
- (174) الماوردي، النكت والعيون: 4/ 304. ينظر: البغوي، معالم التنزيل: 5/ 114.
- (175) البيضاوي، أنوار التنزيل: 3/ 264. ينظر: النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل: 2/ 272.
- (176) أخرجه: ابن حنبل، المسند: 3/ 339، حديث رقم (3081). أبو داود، سنن أبي داود: 1/ 107، حديث رقم



(393). الطبراني، المعجم الكبير: 309/10، حديث رقم (10752)، عن ابن عباس رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَّي جبريل عليه السلام عند البيت مرتين، فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك، وصلى بي العصر حين كان ظله مثله، وصلى بي يعني المغرب حين أفطر الصائم، وصلى بي العشاء حين غاب الشفق، وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم، فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظله مثله، وصلى بي العصر حين كان ظله مثليه، وصلى بي المغرب حين أفطر الصائم، وصلى بي العشاء إلى ثلث الليل، وصلى بي الفجر فأسفر» ثم التفت إلي فقال: «يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت ما بين هذين الوقتين». الثعلبي، الكشف والبيان: 6/121. ينظر: البغوي، معالم التنزيل: 114/5.

(177) الشافعي، الأم: 86/1.

(178) ينظر: السمرقندي، بحر العلوم: 324/2. ابن أبي زَمَين، تفسير القرآن العزيز: 34/3.

(179) ينظر: الطبري، جامع البيان: 520/17. الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني: 492/1.

(180) ينظر: السمرقندي، بحر العلوم: 324/2. السمعاني، تفسير القرآن: 268/3.

(181) متفق عليه، أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 115/1، 116، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، حديث رقم (555). مسلم، صحيح مسلم: 439/1، كتاب المساجد، باب صلاتي الفجر العصر، حديث رقم (632)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(182) الطبري، جامع البيان: 206/19.

(183) نفسه: 206/19.

(184) يعني قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ الَّذِي وَتَقَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ [النور: 52].

(185) سبق تخريجه. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 295/12.

(186) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل: 514/2.

(187) النيسابوري، غرائب القرآن: 208/5.

(188) قال الرازي، التفسير الكبير: 411/24: "هذه الآية على إيجازها حاوية لكل ما ينبغي للمؤمنين أن يفعلوه".

(189) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 92/9، 93، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، حديث رقم (7280)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(190) أخرجه: الترمذي، سنن الترمذي: 555/4، حديث رقم (2311)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(191) أخرجه: الترمذي، سنن الترمذي: 363/4، حديث رقم (2004). الحاكم، المستدرک: 360/4، حديث رقم (7919). البيهقي،

شعب الإيمان: 7/7، حديث رقم (4570)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(192) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 572.

(193) أخرجه: ابن أبي حاتم: تفسير القرآن العظيم: 2624/8، حديث رقم (14747).

(194) ينظر: النحاس، معاني القرآن: 548/4. الطبري، جامع البيان: 206/19. السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 572.

- (195) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: 35/9. الثعالبي، الجواهر الحسان: 392/4. الهروي، الغريبين في القرآن والحديث: 5/1558.
- (196) المقدسي، البدء والتاريخ: 194/1.
- (197) ينظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير: 317/22.
- (198) ينظر: السمعاني، تفسير القرآن: 361/4. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 352/14. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 552/6.
- (199) ينظر: الرازي، التفسير الكبير: 242/26.
- (200) نفسه: 242/26.
- (201) ينظر: الأخفش، معاني القرآن: 486/2. الطبري، جامع البيان: 264/3. الرازي، التفسير الكبير: 242/26.
- (202) ينظر: السمرقندي، بحر العلوم: 111/3. أبو حيان، البحر المحيط: 35/9. السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 690.
- (203) ينظر: ابن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية: 8325/12. السمعاني، تفسير القرآن: 244/6. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 425/8.
- (204) القاضي عياض، الشفا: 97/1. ينظر: النويري، نهاية الأرب: 177/16. الثعالبي، الجواهر الحسان: 601/5، 602. القاسمي، محاسن التأويل: 492/9.
- (205) القاسمي، محاسن التأويل: 492، 491/9.
- (206) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 191/1، كتاب الإيمان، باب دعاء النبي ﷺ لأُمَّته، حديث رقم (202)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ.
- (207) ينظر: حديث الشفاعة بطوله، في: مسلم، صحيح مسلم: 184/1، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث رقم (194)، من حديث أبي هريرة ﷺ.
- (208) القسطلاني، المواهب اللدنية: 560/2، 561.
- (209) ينظر: الرازي، التفسير الكبير: 195/31. النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل: 654/3. ابن عثيمين، تفسير جزء عم: 235.
- (210) ينظر: ابن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية: 8325/12. السمعاني، تفسير القرآن: 244/6. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 425/8.
- (211) ينظر: ابن الهائم، التبيان في تفسير غريب القرآن: 139.
- (212) يعني: سئل ﷺ هل في الحُمْر جمع حمار زكاة؟ فبين ﷺ أنه ليس فيها زكاة مفروضة، ولكن من يعمل فيها خيراً؛ من عبادة أو صدقة أو غير ذلك، فإن الله تعالى يرى ذلك، ويجازي عليه، حتى مثقال ذرة من خير أو شر. ينظر: ابن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح: 427/6.
- (213) الفازة: الآية المنفردة وقليلة النظير في معناها. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 502/3، مادة: فذذ. ابن رسلان،

- شرح سنن: 6/710. الزبيدي، تاج العروس: 9/452، مادة: فذذ.
- (214) متفق عليه: أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 6/176، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: 8]، حديث رقم (4963). مسلم، صحيح مسلم: 2/680، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، حديث رقم (987).
- (215) أخرجه: أبو نعيم، حلية الأولياء: 3/6.
- (216) القنازعي، تفسير الموطأ: 2/579.
- (217) ابن رسلان، شرح سنن أبي داود: 6/710.
- (218) ابن عبد البر، الاستذكار: 5/12. ابن عبد البر، التمهيد: 4/219.
- (219) ابن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح: 6/427. ينظر: ابن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين: 3/463.
- (220) القنازعي، تفسير الموطأ: 2/579. ابن عبد البر، الاستذكار: 5/12. ابن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح: 6/427.
- (221) ينظر: عباس، النحو الوافي: 1/486. ابن عثيمين، تفسير جزء عم: 287.
- (222) ينظر: ابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز: 5/153. المحلي، والسيوطي، تفسير الجلالين: 818. السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 32.

#### قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- (1) الأخفش، المجاشعي، معاني القرآن، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1990م.
  - (2) أرناؤوط، محمد السيد، صحتك في الغذاء: طعام الإنسان وشرابه بين القران والسنة، المكتب الثقافي الدولي، القاهرة، د.ت.
  - (3) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، دار طوق النجاة، بيروت، 1999م.
  - (4) البركتي، محمد عميم، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
  - (5) البسيلي، أحمد بن محمد، التقييد الكبير في تفسير كتاب الله المجيد، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1992م.
  - (6) البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، دار طيبة، الرياض، 1997م.
  - (7) البقاعي، إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، 1984م.
  - (8) البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1997م.

- (9) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، شُعب الإيمان، تحقيق وتخريج: عبد العلي عبد الحميد حامد، الدار السلفية، بومباي، الهند، مكتبة الرشد، الرياض، 2003م.
- (10) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- (11) التستري، سهل بن عبد الله، تفسير التستري، تفسير التستري منشورات محمد بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م.
- (12) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، الاستقامة، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، 1982م.
- (13) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، 1997م.
- (14) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، العقيدة الواسطية - اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة، أضواء السلف، الرياض، 1999م.
- (15) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، النبوات، أضواء السلف، السعودية، 2000م.
- (16) الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1998م.
- (17) الثعالبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل، الإعجاز والإيجاز، مكتبة القرآن، القاهرة، 2002م.
- (18) الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2002م.
- (19) الثعلبي، محمد عبد الوهاب، المعونة على مذهب عالم المدينة الإمام مالك بن أنس، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، د.ت.
- (20) الجاوي، محمد بن عمر، مراح لبید لكشف معنى القرآن المجید، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م.
- (21) ابن جزي، محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1995م.
- (22) الجعبري، إبراهيم بن عمر، حسن المدد في فن العدد، مكتبة أولاد الشيخ، مصر، 2005م.
- (23) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، دار الكتاب العربي، بيروت، 2001م.
- (24) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1984م.
- (25) الجويني، عبد الملك بن عبد الله، نهاية المطلب في دراية المذهب، دار المنهاج، جدة، 2007م.
- (26) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير القرآن العظيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، 1998م.
- (27) ابن الحاج، محمد بن محمد، المدخل، دار التراث، بيروت، د.ت.
- (28) الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم الأدياء، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1993م.
- (29) ابو حيان، محمد بن يوسف، تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، المكتب الإسلامي، بيروت، 1983م.

- (30) أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، دار الفكر، بيروت، 1999م.
- (31) الخازن، علي بن محمد، لباب التأويل في معاني التنزيل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م.
- (32) الخطابي، حمد بن محمد، شأن الدعاء، دار الثقافة العربية، دمشق، 1984م.
- (33) الخفاجي، أحمد بن محمد بن عمر، عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، الطبعة الخديوية 1283هـ، مصر، تصوير دار صادر بيروت، د.ت.
- (34) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ت.
- (35) ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد، إصلاح المال، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1993م.
- (36) الرازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير - مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1999م.
- (37) الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، 1991م.
- (38) الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، تفسير الراغب الأصفهاني، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- (39) الرباط، خالد، وعيد، سيد عزت، الجامع لعلوم الإمام أحمد، علوم الحديث الإمام، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم، 2009م.
- (40) ابن رشد، محمد بن أحمد البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988م.
- (41) الرملي، أحمد بن حسين، شرح سنن أبي داود، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم، 2016م.
- (42) الروياني، عبد الواحد بن إسماعيل، بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2009م.
- (43) الزبيدي، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، الكويت، 1965م.
- (44) الزجاج، إبراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، عالم الكتب، بيروت، 1988م.
- (45) الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، د.ت.
- (46) الزركشي، محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه، القاهرة، د.ت.
- (47) ابن أبي زَمَين، محمد بن عبد الله، تفسير القرآن العزيز، الفاروق الحديثة، القاهرة، 2002م.
- (48) السجستاني، محمد بن عَزير، غريب القرآن المسمى بزهة القلوب، دار قتيبة، سوريا، 1995م.
- (49) السرخسي، محمد بن أحمد، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، 1993م.

- (50) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1999م.
- (51) بو السعود، محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1990م.
- (52) السمرقندي، نصر بن محمد، بحر العلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.
- (53) السمعاني، منصور بن محمد، تفسير القرآن، دار الوطن، الرياض، 1997م.
- (54) السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م.
- (55) ابن سيده، علي بن إسماعيل، المخصص دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1996م.
- (56) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتيقان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1974م.
- (57) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، المكتبة التوفيقية، مصر.
- (58) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، والمحلى، محمد بن أحمد، تفسير الجلالين، دار الحديث، القاهرة.
- (59) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم: دار المعرفة، بيروت، 1990م.
- (60) الشربيني، محمد بن أحمد، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، مطبعة بولاق الأميرية، القاهرة، 1868م.
- (61) الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1995م.
- (62) الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد، العذب النмир من مجالس الشنقيطي في التفسير، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، 2005م.
- (63) أبو شهبة، محمد بن محمد، المدخل لدراسة القرآن الكريم، مكتبة السنة، القاهرة، 2003م.
- (64) الشوكاني، علي بن محمد، فتح القدير، دار ابن كثير، دمشق، دار الكلم الطيب، بيروت، 1993م.
- (65) الشيخ علوان، نعمة الله بن محمود، الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، دار ركابي للنشر، مصر، 1999م.
- (66) الصفدي، خليل بن أبيك، الوافي بالوفيات، دار إحياء التراث، بيروت، 2000م.
- (67) ضياء الدين بن الأثير، نصر الله بن محمد، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، د.ت.

- (68) ابن أبي طالب، مكي بن أبي طالب حَمَوْش بن محمد، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، الإمارات، 2008م.
- (69) الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1983م.
- (70) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.
- (71) الطحاوي، أحمد بن محمد، مختصر اختلاف العلماء، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 2014م.
- (72) الطرطوشي، محمد بن محمد، سراج الملوك: المطبوعات العربية، مصر، 1872م.
- (73) الطوفي، سليمان بن عبد القوي، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005م.
- (74) ابن عادل، عمر بن علي، اللباب، علوم الكتاب، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- (75) عباس، حسن، النحو الوافي، دار المعارف، مصر، 2018م.
- (76) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير: تحرير المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر، 1984م.
- (77) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستذكار، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- (78) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، التمهيد، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1967م.
- (79) ابن عبد ربه، الأندلسي، أحمد بن محمد، العقد الفريد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.
- (80) ابن عثيمين، محمد بن صالح، تفسير ابن عثيمين - تفسير سورة النساء، دار ابن الجوزي، السعودية، 2009م.
- (81) ابن عثيمين، محمد بن صالح، تفسير الفاتحة والبقرة، دار ابن الجوزي، السعودية، 2002م.
- (82) ابن عثيمين، محمد بن صالح، تفسير جزء عم، دار الثريا للنشر والتوزيع، الرياض، 2002م.
- (83) العسكري، الحسن بن عبد الله، الصناعتين، المكتبة العنصرية، بيروت، 1419هـ.
- (84) ابن عطية، عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422هـ.
- (85) العليبي، مجير الدين بن محمد، فتح الرحمن في تفسير القرآن، دار النوادر، بيروت، 2009م.
- (86) ابن فارس، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، دمشق، 1979م.
- (87) الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، بصائر ذوي التمييز، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1996م.
- (88) القاسمي، محمد بن محمد، محاسن التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- (89) القاضي المعافري، محمد بن عبد الله، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992م.

- (90) القاضي، عياض بن موسى، إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، 1998م.
- (91) القاضي، عياض بن موسى، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1988م.
- (92) القاضي، عياض بن موسى، مشارق الأنوار، المكتبة العتيقة، تونس، دار التراث، القاهرة، 1915م.
- (93) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، غريب القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، 1978م.
- (94) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، القاهرة، 1968م.
- (95) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1964م.
- (96) القزويني، محمد بن عبد الرحمن، الإيضاح في علوم البلاغة، دار الجيل، بيروت، 1993م.
- (97) القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر، المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، المكتبة التوفيقية، القاهرة. د.ت.
- (98) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، الطب النبوي، دار الهلال، بيروت، 1988م.
- (99) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت - الكويت، 1994م.
- (100) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، دار ابن كثير، دمشق، بيروت - مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، 1989م.
- (101) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، دار الكتاب العربي، بيروت، 1996م.
- (102) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، 1999م.
- (103) ابن مازة البخاري، محمود بن أحمد، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م.
- (104) الماوردي، علي بن محمد، أدب الدنيا والدين، دار مكتبة الحياة، مصر، عين شمس، 1986م.
- (105) الماوردي، علي بن محمد، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
- (106) مجد الدين، المبارك بن محمد، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، المكتبة العلمية، بيروت، 1979م.
- (107) ابن المرزبان، محمد بن خلف، المروءة، دار ابن حزم، بيروت، 1999م.
- (108) مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1954م.
- (109) المظْهري، الحسين بن محمود، المفاتيح في شرح المصابيح، دار النوادر، بيروت، 2012م.
- (110) المظْهري، محمد ثناء الله، التفسير المظْهري، مكتبة الرشدية، باكستان، 1991م.
- (111) المقدسي، المطهر بن طاهر، البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد.



- 112) ابن المناصف، محمد بن عيسى، الإنجاد في أبواب الجهاد وتفصيل فرائضه وسننه وذكر جمل من آدابه ولواحق أحكامه، دار الإمام مالك، الجزائر، مؤسسة الريان، بيروت. د.ت.
- 113) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، تفسير القرآن، دار المآثر، المدينة النبوية، 2002م.
- 114) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1993م.
- 115) النخّاس، أحمد بن محمد، إعراب القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- 116) النسفي، عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، دار الكلم الطيب، بيروت، 1998م.
- 117) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، السعادة، مصر، 1974م.
- 118) النويري، أحمد بن عبد الوهاب، نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 2003م.
- 119) النيسابوري، الحسن بن محمد، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م.
- 120) ابن الهائم، أحمد بن محمد، التبيان في تفسير غريب القرآن، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م.
- 121) ابن هبيرة، يحيى بن هُبَيْرَة، الإفصاح عن معاني الصحاح، دار الوطن، الرياض، 1996م.
- 122) الهروي، أحمد بن محمد، الغربيين في القرآن والحديث، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، 1999م.
- 123) الواحدي، علي بن أحمد، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، 1994م.
- 124) الواحدي، علي بن أحمد، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م.

#### Arabic References:

##### - al-Qur'ān al-Karīm

- 1) al-'Aḥfaṣ, al-Muḡāṣi'ī, Ma'ānī al-Qur'ān, Maktabat al-Ḥāngī, al-Qāhīrah, 1990.
- 2) 'Arnā'ūt, Muḡammad al-Sayyid, Ṣiḥḥatak fī al-Ġīdā': Ṭa'ām al-'Inṣān & Ṣarābuh bayna al-Qur'ān & al-Sunnah, al-Maktab al-Ṭaqāfī al-Dawlī, al-Qāhīrah, N. D.
- 3) al-Buḡārī, Muḡammad Ibn 'Ismā'īl, al-Ġāmi' al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Muḥṭaṣar min 'Umūr Rasūl Allāh Ṣallā Allāh 'Alayhi & Sallam & Sunanuh & 'Ayyāmuhu, Dār Ṭawq al-Naḡāh – Bayrūt, 1999.
- 4) al-Barkatī, Muḡammad 'Umaym, al-Ta'rīfāt al-Fiqhīyah, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2003.
- 5) al-Basīlī, 'Aḥmad Ibn Muḡammad, al-Taḡyīd al-Kabīr fī Tafsīr Kitāb Allāh al-Maḡrib, Kullīyat 'Uṣūl al-Dīn, Ġāmi'at al-'Imām Muḡammad Ibn Su'ūd al-'Islāmīyah, al-Riyāḍ, 1992.

- 6) al-Bağawī, al-Ḥusayn Ibn Mas'ūd, Ma'ālim al-Tanzīl fī Tafsīr al-Qur'ān, Dār Ṭaybah, al-Riyāḍ, 1997.
- 7) al-Biqā'ī, 'Ibrāhīm Ibn 'Umar, Nazm al-Durar fī Tanāsub al-Āyāt & al-Suwar, Dār al-Kitāb al-'Islāmī, al-Qāhira. 1984.
- 8) al-Bayḍāwī, 'Abdallāh Ibn 'Umar, 'Anwār al-Tanzīl, Dār Ihya' al-'Arabī, Bayrūt. 1997.
- 9) al-Bayhaqī, 'Aḥmad Ibn al-Ḥusayn Ibn 'Alī, Šu'ab al-'Imān, Taḥqīq & Taḥrīḡ: 'Abd al-'Alī 'Abdalḥamīd Ḥāmid, al-Dār al-Salafīyah, Būmbāy, al-Hind, Maktabat al-Rušd, al-Riyāḍ, 2003.
- 10) al-Bayhaqī, 'Aḥmad Ibn al-Ḥusayn, al-Sunan al-Kubrā, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2003.
- 11) al-Tustarī, Sahl Ibn 'Abdallāh, Tafsīr al-Tustarī, Tafsīr al-Tustarī Manšūrāt Muḥammad Bayḍūn, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2002.
- 12) Ibn Taymīyah, 'Aḥmad Ibn 'Abdalḥalīm, al-'Istiqāmah, Ġāmi'at al-'Imām Muḥammad Ibn Su'ūd, al-Su'ūdīyah, 1982.
- 13) Ibn Taymīyah, 'Aḥmad Ibn 'Abdalḥalīm, al-'Amr bi-al-Ma'rūf & al-Nāhī 'an al-Munkar, Wizārat al-Šu'ūn al-'Islāmīyah & al-'Awqāf & al-Da'wah & al-'Iršād, al-Su'ūdīyah, 1997.
- 14) Ibn Taymīyah, 'Aḥmad Ibn 'Abdalḥalīm, al-'Aqīdah al-Wāsiṭīyah-'Itiqād al-Firqah al-Nāḡīyah al-Manšūrah 'ilā Qiyām al-Sā'ah ahl al-Sunnah & al-Ġamā'ah, 'Aḍwā' al-Salaf, al-Riyāḍ, 1999.
- 15) Ibn Taymīyah, 'Aḥmad Ibn 'Abdalḥalīm, al-Nubūwāt, 'Aḍwā' al-Salaf, al-Su'ūdīyah, 2000.
- 16) al-Ṭa'ālibī, 'Abdaraḥmān Ibn Muḥammad Ibn Maḥlūf, al-Ġawāhir al-Ḥisān fī Tafsīr al-Qur'ān, Dār Ihya' al-'Arabī, Bayrūt, 1998.
- 17) al-Ṭa'ālibī, 'Abdalmalik Ibn Muḥammad Ibn 'Ismā'īl, al-'Iḡāz & al-'Īḡāz, Maktabat al-Qur'ān, al-Qāhira, 2002.
- 18) al-Ṭa'ālibī, 'Aḥmad Ibn Muḥammad, al-Kašf & al-bayān 'an Tafsīr al-Qur'ān, Dār Ihya' al-'Arabī, Bayrūt, 2002.
- 19) al-Ṭa'ālibī, Muḥammad 'Abdalwahāb, al-Ma'ūnah 'alā Maḍhab 'Ālam al-Madīnah al-'Imām Mālik Ibn Anas, al-Maktabah al-Tiḡārīyah, Mušṭafá 'Aḥmad al-Bāz, Makkah al-Mukarramah, N. D.770195484
- 20) al-Ġawī, Muḥammad Ibn 'Umar, Marāḡ Labīd li-Kašf Ma'ná al-Qur'ān al-Maḡīd, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1996.

- 21) Ibn Ġuzay, Muḥammad Ibn 'Aḥmad, al-Tashīl li-'Ulūm al-Tanzīl, Šarikat Dār al-'Arqam Ibn 'Abī al-'Arqam, Bayrūt, 1995.
- 22) al-Ġa'barī, 'Ibrāhīm Ibn 'Umar, Ḥasan al-Mudad fi Fann al-'Adad, Maktabat 'Awwād al-Šayḥ, Mišr, 2005.
- 23) Ibn al-Ġawzī, 'Abdalaḥmān Ibn 'Alī, Zād al-Musaīar fi 'ilm al-Tafsīr, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, 2001.
- 24) Ibn al-Ġawzī, 'Abdalaḥmān Ibn 'Alī, Nuzhat al-'A'yun al-Nawāzīr fi 'ilm al-Wuġūh & al-Nazā'ir, ed. Muḥammad 'Abdalkarīm Kāzim al-Rādī, Mū'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1984.
- 25) al-Ġuwaynī, 'Abdalmalik Ibn 'Abdallāh, Nihāyat al-Maṭlab fi Dirāyat al-Maḍhab, Dār al-Minhāġ, Ġiddah, 2007.
- 26) Ibn 'Abī Ḥātim, 'Abdalaḥmān Ibn Muḥammad, Tafsīr al-Qur'ān al-'Aẓīm, Maktabat Nizār Mušṭafā al-Bāz, al-Su'ūdīyah, 1998.
- 27) Ibn al-Ḥāġġ, Muḥammad Ibn Muḥammad, al-Madḥal, Dār al-Turāt, Bayrūt, N. D.
- 28) al-Ḥamawī, Yāqūt Ibn 'Abdallāh, Mu'ġam al-'Udabā', Dār al-Ġarb al-'Islāmī, Bayrūt, 1993.
- 29) 'Abū Ḥayyān, Muḥammad Ibn Yūsuf, Tuḥfat al-'Arīb bi-mā fi al-Qur'ān mina al-Ġarīb, al-Maktab al-'Islāmī, Bayrūt, 1983.
- 30) 'Abū Ḥayyān, Muḥammad Ibn Yūsuf, al-Baḥr al-Muḥīṭ fi al-Tafsīr, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1999.
- 31) al-Ḥāzin, 'Alī Ibn Muḥammad, Lubāb al-Ta'wīl fi Ma'ānī al-Tanzīl, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1994.
- 32) al-Ḥaṭṭābī, Ḥamad Ibn Muḥammad, Ša'n al-Du'a', Dār al-Ṭaqāfah al-'Arabīyah, Dimašq, 1984.
- 33) al-Ḥafāġī, 'Aḥmad Ibn Muḥammad Ibn 'Umar, 'Ināyat al-Qāḍī & Kifāyat al-Rādī 'alā Tafsīr al-Bayḍawī, al-Ṭab'ah al-Ḥidīwīyah 1283h, Mišr, Tašwīr Dār Šādir Bayrūt, N. D.
- 34) 'Abū Dā'ūd, Sulaymān Ibn al-'Aš'at Ibn 'Išḥāq, Sunan 'Abī Dā'ūd, ed. Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abdalḥamīd, al-Maktabah al-'Ašrīyah, Šaydā, Bayrūt, N. D.
- 35) Ibn 'Abī al-Dunyā, 'Abdallāh Ibn Muḥammad, 'Išlāḥ al-Māl, Mū'assasat al-Kutub al-Ṭaqāfīyah, Bayrūt, 1993.
- 36) al-Rāzī, Muḥammad Ibn 'Umar, al-Tafsīr al-Kabīr-Mafātīḥ al-Ġayb, Dār Ihyā' al-Turāt al-'Arabī, Bayrūt, 1999.

- 37) al-Rāḡib al-'Aṣfahānī, al-Ḥusayn Ibn Muḥammad, al-Mufradāt fī Ḡarīb al-Qur'ān, Dār al-Qalam, Dimašq, al-Dār al-Šāmīyah, Bayrūt, 1991.
- 38) al-Rāḡib al-'Aṣfahānī, al-Ḥusayn Ibn Muḥammad, Tafsīr al-Rāḡib al-'Aṣfahānī, Dār al-Ma'rifah, Bayrūt, D. Ṭ, N. D.
- 39) al-Rabāṭ, Ḥālid, & 'Īd, Sayyid 'Izzat, al-Ġāmi' li-'Ulūm al-'Imām 'Aḥmad, 'Ulūm al-Ḥadīṭ al-'Imām, Dār al-Falāḥ lil-Baḥṭ al-'Ilmī & Taḥqīq al-Turāṭ, al-Fayyūm, 2009.
- 40) Ibn Rušd, Muḥammad Ibn 'Aḥmad al-Bayān & al-Taḥṣīl & al-Šarḥ & al-Tawḡīḥ & al-Ta'līl li-Mas'āl al-Mustaḥraḡah, Dār al-Ġarb al-'Islāmī, Bayrūt, 1988.
- 41) al-Ramlī, 'Aḥmad Ibn Ḥusayn, Šarḥ Sunan 'Abī Dā'ūd, Dār al-Falāḥ lil-Baḥṭ al-'Ilmī & Taḥqīq al-Turāṭ, al-Fayyūm, 2016.
- 42) al-Rwyānī, 'Abdalwāḥid Ibn 'Ismā'īl, Baḥr al-Maḏhab fī Furū' al-Maḏhab al-Šāfi'i, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2009.
- 43) al-Zabydī, Muḥammad Ibn Muḥammad, Tāḡ al-'Arūs min Ḡawāḥir al-Qāmūs, Dār al-Hidāyah, al-Kuwait, 1965.
- 44) al-Zaḡḡāḡ, 'Ibrāhīm Ibn al-Sirrī, Ma'ānī al-Qur'ān & 'I'rābuh, 'Ālam al-Kutub, Bayrūt, 1988.
- 45) al-Zarqānī, Muḥammad 'Abdal'azīm, Manāhil al-'Irfān fī 'Ulūm al-Qur'ān, Maṭba'at 'Īsā al-Bābī al-Ḥalabī & Šurakāh, al-Qāhirah, N. D.
- 46) al-Zarkašī, Muḥammad Ibn 'Abdallāh, al-Burhān fī 'Ulūm al-Qur'ān, Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabīyah Maṭba'at 'Īsā al-Bābī al-Ḥalabī & Šurakā'ih, al-Qāhirah, N. D.
- 47) Ibn 'Abī Zamanīn, Muḥammad Ibn 'Abdallāh, Tafsīr al-Qur'ān al-'Azīz, al-Fārūq al-Ḥadīṭah, al-Qāhirah, 2002.
- 48) al-Siḡistānī, Muḥammad Ibn 'Uzayr, Ḡarīb al-Qur'ān al-Musammā bi-Nuzhat al-Qulūb, Dār Qutaybah, Sūriyā, 1995.
- 49) al-Saraḡsī, Muḥammad Ibn 'Aḥmad, al-Mabsūṭ, Dār al-Ma'rifah, Bayrūt, 1993.
- 50) al-Sa'dī, 'Abdalraḥmān Ibn Nāšir, Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān, Mū'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1999.
- 51) Bū al-Su'ūd, Muḥammad Ibn Muḥammad, 'Iršād al-'Aql al-Salīm 'ilā Mazāyā al-Kitāb al-Karīm, Dār Iḥyā' al-Turāṭ al-'Arabī, Bayrūt, 1990.
- 52) al-Samarqandī, Našr Ibn Muḥammad, Baḥr al-'Ulūm, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1992.

- 53) al-Sam'ānī, Maṣṣūr Ibn Muḥammad, Tafsīr al-Qur'ān, Dār al-Waṭan, al-Riyāḍ, 1997.
- 54) al-Samīn al-Ḥalabī, 'Aḥmad Ibn Yūsuf, 'Umdat al-Ḥuffāz fī Tafsīr 'Ašraf al-'Alfāz, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1996.
- 55) Ibn Sydah, 'Alī Ibn 'Ismā'īl, al-Muḥaṣṣaṣ Dār lhyā' al-Turāt al-'Arabī, Bayrūt, 1996.
- 56) al-Suyūṭī, 'Abd alrahmān Ibn 'Abībakr, al-'Itqān fī 'Ulūm al-Qur'ān, al-Hay'ah al-Miṣrīyah al-'Āmmah lil-Kitāb, al-Qāhirah, 1974.
- 57) al-Suyūṭī, 'Abd alrahmān Ibn 'Abībakr, Ham' al-Hawāmī' fī Šarḥ Ğam' al-Ġawāmī', al-Maktabah al-Tawfiqīyah, Miṣr.
- 58) al-Suyūṭī, 'Abd alrahmān Ibn 'Abībakr, & al-Muḥallā, Muḥammad Ibn 'Aḥmad, Tafsīr al-Ġalālayn, Dār al-Ḥadīṭ, al-Qāhira.
- 59) al-Šāfi'ī, Muḥammad Ibn 'Idrīs, al-'Umm: Dār al-Ma'rīfah, Bayrūt, 1990.
- 60) al-Širbīnī, Muḥammad Ibn 'Aḥmad, al-Sarrāġ al-Munir fī al-'I'ānah 'alā Ma'rīfat Ba'ḍ Ma'ānī Kalām Rabbinā al-Ḥakīm al-Ḥabīr, Maṭba'at Būlāq al-'Amīriyah, al-Qāhirah, 1868.
- 61) al-Šinqīṭī, Muḥammad al-'Amīn Ibn Muḥammad, 'Aḍwā' al-Bayān fī 'Idāḥ al-Qur'ān bi-al-Qur'ān, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah & al-Našr & al-Tawzī' Bayrūt, 1995.
- 62) al-Šinqīṭī, Muḥammad al-'Amīn Ibn Muḥammad, al-'Adb al-Namayr min Maġālis al-Šinqīṭī fī al-Tafsīr, Dār 'Ālam al-Fawā'id lil-Našr & al-Tawzī', Makkah al-Mukarramah, 2005.
- 63) 'Abū Šuhbah, Muḥammad Ibn Muḥammad, al-Madḥal li-Dirāsāt al-Qur'ān al-Karīm, Maktabah al-Sunnah, al-Qāhirah, 2003.
- 64) al-Šawkānī, 'Alī Ibn Muḥammad, Faṭḥ al-Qadīr, Dār Ibn Kaṭīr, Dimašq, Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Bayrūt, 1993.
- 65) al-Šayḥ 'Alwān, Ni'mat Allāh Ibn Maḥmūd, al-Fawātiḥ al-'Ilāhīyah & al-Mafātiḥ al-Ġaybīyah al-Muwaḍḍiḥah lil-Kalim al-Qur'ānīyah & al-Ḥikam al-Furqānīyah, Dār Rikābī lil-Našr, Miṣr, 1999.
- 66) al-Šafadī, Ḥalīl Ibn 'Aybak, al-Wāfi bi-al-Wafayāt, Dār lhyā' al-Turāt, Bayrūt, 2000.
- 67) Ḍiyā' al-Dīn Ibn al-'Aṭīr, Našr Allāh Ibn Muḥammad, al-maṭal al-sā'ir fī 'Adab al-Kātib & al-Šā'ir, Dār Nahḍat Miṣr lil-Ṭibā'ah & al-Našr & al-Tawzī', al-Qāhirah, N. D.

- 68) Ibn 'Abī Ṭālib, Makkī Ibn 'Abī Ṭālib Ḥammwš Ibn Muḥammad, al-Hidāyah 'ilā Bulūg al-Nihāyah fī 'Ilm Ma'ānī al-Qur'ān & Tafsīruh, & 'Aḥkāmuhu, & Ğumal min Funūn 'Ulūmuhu, Kulliyat al-Šarī'ah & al-Dirāsāt al-'Islāmīyah, Ğāmi'at al-Šāriqah, al-Imārāt, 2008.
- 69) al-Ṭabarānī, Sulaymān Ibn 'Aḥmad, al-Mu'ğam al-Kabīr, Maktabat Ibn Taymīyah, al-Qāhirah, 1983.
- 70) al-Ṭabarī, Muḥammad Ibn Ğarīr, Ğāmi' al-Bayān, Mū'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2000.
- 71) al-Ṭahāwī, 'Aḥmad Ibn Muḥammad, Muḥtaṣar 'Iḥtilāf al-'Ulamā', Dār al-Bašā'ir al-'Islāmīyah, Bayrūt, 2014.
- 72) al-Ṭurṭūšī, Muḥammad Ibn Muḥammad, Sirāğ al-Mulūk: al-Maṭbu'āt al-'Arabīyah, Mišr, 1872.
- 73) al-Ṭūfī, Sulaymān Ibn 'Abdalqawī, al-'Išārāt al-'Ilāhīyah 'ilā al-Mabāḥiṭ al-'Uṣūliyah, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2005.
- 74) Ibn 'Ādil, 'Umar Ibn 'Alī, al-Lubāb, 'Ulūm al-Kitāb, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1998.
- 75) 'Abbās, Ḥasan, al-Naḥw al-Wāfī, Dār al-Ma'ārif, Mišr, 2018.
- 76) Ibn 'Āšūr, Muḥammad al-Ṭāhir, al-Taḥrīr & al-Tanwīr: Taḥrīr al-Ma'nā al-Sadīd, & Tanwīr al-'Aql al-Ġadīd min Tafsīr al-Kitāb al-Mağīd, al-Dār al-Tūnisīyah lil-Našr, 1984.
- 77) Ibn 'Abdalbarr, Yūsuf Ibn 'Abdallāh, al-'Astiḍkār, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2000.
- 78) Ibn 'Abdalbarr, Yūsuf Ibn 'Abdallāh, al-Tamhīd, Wizārat 'Umūm al-'Awqāf & al-Šu'un al-'Islāmīyah, al-Mağrib, 1967.
- 79) Ibn 'Abdrabbuh, al-'Andalusī, 'Aḥmad Ibn Muḥammad, al-'Iqd al-Farīd, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1983.
- 80) Ibn 'Uṭaymīn, Muḥammad Ibn Šāliḥ, Tafsīr Ibn 'Uṭaymīn-Tafsīr Sūrat al-Nisā', Dār Ibn al-Ġawzī, al-Su'ūdīyah, 2009.
- 81) Ibn 'Uṭaymīn, Muḥammad Ibn Šāliḥ, Tafsīr al-Fātiḥah & al-Baqarah, Dār Ibn al-Ġawzī, al-Su'ūdīyah, 2002.
- 82) Ibn 'Uṭaymīn, Muḥammad Ibn Šāliḥ, Tafsīr Ğuz' 'Amma, Dār al-Ṭurayyā lil-Našr & al-Tawzī', al-Riyāḍ, 2002.
- 83) al-'Askarī, al-Ḥasan Ibn 'Abdallāh, al-Šinā'atayn, al-Maktabah al-'Anšurīyah, Bayrūt, 1419.

- 84) Ibn 'Aṭīyah, 'Abdalḥaqq Ibn Ġālib, al-Muḥarrir al-Waġīz fī Tafsīr al-Kitāb al-'Azīz, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1422.
- 85) al-'Ulaymī, Muġīr al-Dīn Ibn Muḥammad, Faṭḥ al-Raḥmān fī Tafsīr al-Qur'ān, Dār al-Nawādir, Bayrūt, 2009.
- 86) Ibn Fāris, 'Aḥmad Ibn Fāris, Mu'ġam Maqāyīs al-Luġah, Dār al-Fikr, Dimašq, 1979.
- 87) al-Fayrūz Ābādī, Muḥammad Ibn Ya'qūb, Baṣā'ir Dawī al-Tamyīz, al-Maġlis al-'A'lá lil-Šu'ūn al-'Islāmīyah-Laġnat Ihya' al-Turāṭ al-'Islāmī, al-Qāhirah, 1996.
- 88) al-Qāsimī, Muḥammad Ibn Muḥammad, Maḥāsīn al-Ta'wīl, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1998.
- 89) al-Qāḍī al-Ma'āfirī, Muḥammad Ibn 'Abdallāh, al-Qabas fī Šarḥ Muwaṭṭa' Mālik Ibn Anas, Dār al-Ġarb al-'Islāmī, Bayrūt, 1992.
- 90) al-Qāḍī, 'Iyāḍ Ibn Mūsá, 'Ikmal al-Mu'allim bi-Fawā'id Muslim, Dār al-Wafā' lil-Ṭibā'ah & al-Našr & al-Tawzī', al-Manšūrah, 1998.
- 91) al-Qāḍī, 'Iyāḍ Ibn Mūsá, al-Šifā bi-Ta'ārif Ḥuqūq al-Muṣṭafá, Dār al-Fikr al-Ṭibā'ah & al-Našr & al-Tawzī', Bayrūt, 1988.
- 92) al-Qāḍī, 'Iyāḍ Ibn Mūsá, Mašāriq al-'Anwār, al-Maktabah al-'Atīqah, Tūnis, Dār al-Turāṭ, al-Qāhirah, 1915.
- 93) Ibn Qutaybah, 'Abdallāh Ibn Muslim, Ġarīb al-Qur'ān, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1978.
- 94) Ibn Qudāmah, 'Abdallāh Ibn 'Aḥmad, al-Muġnī, Maktabat al-Qāhirah, al-Qāhirah, 1968.
- 95) al-Qurtubī, Muḥammad Ibn 'Aḥmad, al-Ġāmi' li-'Aḥkām al-Qur'ān, Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, al-Qāhirah, 1964.
- 96) al-Qazwīnī, Muḥammad Ibn 'Abdalraḥmān, al-'Iḍāḥ fī 'Ulūm al-Balāġah, Dār al-Ġīl, Bayrūt, 1993.
- 97) al-Qaṣṭallānī, 'Aḥmad Ibn Muḥammad Ibn 'Abībakr, al-Mawāhib al-Ladanīyah bi-al-Minaḥ al-Muḥammadīyah, al-Maktabah al-Tawfīqīyah, al-Qāhira. N. D.
- 98) Ibn al-Qayyim, Muḥammad Ibn 'Abībakr, al-Ṭibb al-Nabawī, Dār al-Hilāl, Bayrūt, 1988.
- 99) Ibn al-Qayyim, Muḥammad Ibn 'Abībakr, Zād al-Ma'ād fī Hudá Ḥayr al-'Ibād, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt – al-Kuwait, 1994.

- 100) Ibn al-Qayyim, Muḥammad Ibn 'Abībakr, 'Uddat al-Ṣābirīn & Daḥīrat al-Ṣākirīn, Dār Ibn Kaṭīr, Dimašq, Bayrūt-Maktabat Dār al-Turāṭ, al-Madīnah al-Munawwarah, 1989.
- 101) Ibn al-Qayyim, Muḥammad Ibn 'Abībakr, Madāriḡ al-Sālikīn bayna Manāzil 'Iyyāka Na'budu & 'Iyyāka Nasta'īn, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, 1996.
- 102) Ibn Kaṭīr, Tafsiṛ al-Qur'ān al-'Azīm, 'Ismā'īl Ibn 'Umar, Dār Ṭaybah lil-Našr & al-Tawzi', al-Riyāḍ, 1999.
- 103) Ibn Māzah al-Buḥārī, Maḥmūd Ibn 'Aḥmad, al-Muḥīṭ al-Burhānī fī al-Fiqh al-Nu'mānī Fiqh al-'Imām 'Abī Ḥanīfah, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2004.
- 104) al-Māwardī, 'Alī Ibn Muḥammad, 'Adab al-Dunyā & al-Dīn, Dār Maktabat al-Ḥayāh, Mišr, 'Ayn Šams, 1986.
- 105) al-Māwardī, 'Alī Ibn Muḥammad, al-Ḥawī al-Kabīr fī Fiqh Maḍhab al-'Imām al-Šāfi'ī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1999.
- 106) Ibn al-Marzubān, Muḥammad Ibn Ḥalaf, al-Murū'ah, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 1999.
- 107) Maḡd al-Dīn, al-Mubārak Ibn Muḥammad, Ibn al-'Aṭīr, al-Nihāyah fī Ġarīb al-Ḥadīṭ & al-'Aṭar, al-Maktabah al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1979.
- 108) Muslim Ibn al-Ḥaḡḡāḡ, al-Musnad al-Šaḥīḥ al-Muḥtaṣar bi-Naql al-'Adl 'an al-'Adl 'ilā Rasūl Allāh Ṣallā Allāh 'Alayhi & Sallam, ed. Muḥammad Fū'ād 'Abdalbāqī, Dār Iḥyā' al-Turāṭ al-'Arabī, Bayrūt, 1954.
- 109) al-Muzhirī, al-Ḥusayn Ibn Maḥmūd, al-Mafātiḥ fī Šarḥ al-Mašābiḥ, Dār al-Nawādir, Bayrūt, 2012.
- 110) al-Muzhirī, Muḥammad Ṭanā' Allāh, al-Tafsiṛ al-Muzhirī, Maktabat al-Rušdiyyah, Bākistān, 1991.
- 111) al-Maqdasī, al-Muṭahhar Ibn Ṭāhir, al-Bad' & al-Tārīḥ, Maktabat al-Ṭaqāfah al-Dīnīyah, Būr Sa'īd.
- 112) Ibn al-Manāsiḥ, Muḥammad Ibn 'Isā, al-'Inḡād fī 'Abwāb al-Ġihād & Tafsiḥi Farā'idihi & Sunanihi & Dīkr Ġumal min Ādābihi & Luwayḥiq 'Aḥkāmuhu, Dār al-'Imām Mālik, al-Ġazā'ir, Mu'assasat al-Rayyān, Bayrūt. N. D.
- 113) Ibn al-Mundīr, Muḥammad Ibn 'Ibrāhīm, Tafsiṛ al-Qur'ān, Dār al-Ma'āṭir, al-Madīnah al-Nabawīyah, 2002.



- 114) Ibn Manzūr, Muḥammad Ibn Mukarram, Lisān al-‘Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1993.
- 115) al-Naḥḥās, ‘Aḥmad Ibn Muḥammad, ‘Irāb al-Qur’ān, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 2000.
- 116) al-Nasafī, ‘Abdallāh Ibn ‘Aḥmad, Madārik al-Tanzil & Ḥaqa’iq al-Ta’wīl, Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Bayrūt, 1998.
- 117) ‘Abū Na‘īm, ‘Aḥmad Ibn ‘Abdallāh, Ḥilyat al-‘Awliyā’ & Ṭabaqāt al-‘Aṣfiyā’, al-Sa‘adah, Miṣr, 1974.
- 118) al-Nuwayrī, ‘Aḥmad Ibn ‘Abdalwahāb, Nihāyat al-‘Irāb fi Funūn al-‘Adab, Dār al-Kutub & al-Waṭā’iq al-Qawmīyah, al-Qāhirah, 2003.
- 119) al-Nīsābūrī, al-Ḥasan Ibn Muḥammad, Ġarā’ib al-Qur’ān & Raġā’ib al-Furqān, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1996.
- 120) Ibn al-Hā’im, ‘Aḥmad Ibn Muḥammad, al-Tibyān fi Tafsīr Ġarīb al-Qur’ān, Dār al-Ġarb al-‘Islāmī, Bayrūt, 2003.
- 121) Ibn Hubayrah, Yaḥyá Ibn Hubayrah, al-‘Ifṣāḥ ‘an Ma‘ānī al-Ṣiḥāḥ, Dār al-Waṭan, al-Riyāḍ, 1996.
- 122) al-Harawī, ‘Aḥmad Ibn Muḥammad, al-Ġarybyn fi al-Qur’ān & al-Ḥadīṭ, Maktabat Nizār Muṣṭafá al-Bāz, al-Su‘ūdīyah, 1999.
- 123) al-Wāḥidī, ‘Alī Ibn ‘Aḥmad, al-Waġīz fi Tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz, Dār al-Qalam, Dimašq, al-Dār al-Šāmīyah, Bayrūt, 1994.
- 124) al-Wāḥidī, ‘Alī Ibn ‘Aḥmad, al-Wasīṭ fi Tafsīr al-Qur’ān al-Maġīd, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1994.

